التغطية الإعلامية لقضايا المثليّين في لبنان

دراسة رصد وتحليل

إعداد

مهارات

بالشراكة مع

SK eyes
Samir Kassir eyes

مركز الدفاع عن الحريات الاعلامية والثقافية **"سكايز"**

This project is funded by the
EUROPEAN UNION

THE SAMIR KASSIR FOUNDATION

This project is funded by the
EUROPEAN UNION

إن محتوى هذا التقرير يعبر حصراً عن رأي مؤسسة مهارات ومؤسسة سمير قصير
وهو لا يعكس بأي شكل من الأشكال وجهة نظر الاتحاد الأوروبي.

التغطية الإعلامية
لقضايا المثليّين في لبنان
دراسة رصد وتحليل

تشرين الثاني/ نوفمبر 2015

مركز الدفاع عن الحريات الاعلامية والثقافية **"سكايز"**

المحتويات

المقدمة 6

Introduction 7

القسم الأول: الإعلام والمسار القضائي في قضايا المثليّين 9

القسم الثاني: التغطية الإعلامية لانتهاكات حقوق المثليّين 13

القسم الثالث: التغطية الإعلامية لقضية «سينما بلازا» 17

القسم الرابع: التغطية الإعلامية لقضية ملهى «غوست» 23

القسم الخامس: التغطية الإعلامية لقضية «حمّام الآغا» 35

الخلاصة 40

Conclusion 41

المقدمة

التنوّع في التغطية الإعلامية يعني شمولية التغطية لمختلف القضايا التي تهمّ المجتمع بفئاته ومكوّناته المختلفة، دون أن يطغى صوت فئة أو مجموعة واحدة من أصحاب المصالح على صوت الفئات والمكوّنات الأخرى، سواء المهمّشة منها أو المستضعفة أو المنكفئة أو غير القادرة على الولوج إلى مساحة النقاش العام التي توفّرها التغطيات الإعلامية المختلفة.

الإعلام المتنوّع والشامل يُسهم في الاندماج الاجتماعي والثقافي ويؤسّس للسلم الأهلي والتعاون بين مكوّنات المجتمع المختلفة. هذا الدور ليس طارئاً على وسائل الإعلام اللبنانية وبخاصةٍ في مجتمع متعدّد ومتنوّع مثل المجتمع اللبناني. فالوسائل الإعلامية مُلزمة من خلال الإطار التنظيمي والدور المهني المُناط بها، أن تسعى من خلال برامجها، لا سيما الإخبارية منها، إلى تحقيق جملة من الموجبات والأدوار الهادفة، وذلك عبر التزام احترام حقوق الإنسان، والشخصية الإنسانية، وحرية الآخرين وحقوقهم، والطابع المتنوّع للتعبير عن الأفكار والآراء. ومن واجباتها أيضاً توسيع قاعدة مشاركة مختلف مكوّنات المجتمع في النقاش العام ونبذ خطاب الكراهية والتعصّب الديني.

من هذا المنطلق، تهدف هذه الدراسة إلى تحليل الأداء الإعلامي في تغطية قضايا مرتبطة بالمثليّين في لبنان، وإلى تسليط الضوء على عيّنات مختارة من تغطية الإعلام اللبناني، وتحليلها في شكل «دراسات حالة» تضيء على بعض الممارسات الإعلامية، بهدف إظهار الوجه الإيجابي والسلبي للتغطية الإعلامية في إطار إعلام التنوّع في المجتمع اللبناني.

تتطرق هذه الدراسة في القسم الأول إلى مفهوم المادة 534 من قانون العقوبات اللبناني، والتي تُستخدم لتجريم المثليّة في لبنان، وفقاً لتفسير قديم متعارف عليه. وسوف نستعرض في هذا القسم تطوّر الاجتهاد القانوني اللبناني، ومن ثمّ أبرز ما جاء في الحكمين الجزائيَّين الصادرَين عن القضاء اللبناني في العامين 2009 و2014، والتغطيات الإعلامية المختلفة التي أضاءت عليهما.

وفي القسم الثاني من الدراسة سوف نتطرق إلى موضوع التغطية الإعلامية لانتهاكات حقوق المثليّين، ويتضمن هذا القسم أهم المحطات في مسيرة الضغط من أجل حظر الفحوص الشرجية في مخافر الدرك، وتضامن قسم من الجسم الإعلامي مع هذه الحملة.

وتتضمن الأقسام الأخرى، الثالث والرابع والخامس، تحليلات للتغطيات الإعلامية لقضايا شغلت الرأي العام اللبناني، وأهمها قضية «سينما بلازا» وقضية ملهى «غوست» (Ghost) وقضية «حمّام الآغا».

تنطلق هذه الدراسة من مجموعة أسئلة معروضة للنقاش في ما يتعلق بالتغطية الإعلامية لقضايا المثليّة أهمها:

- كيف تابع الإعلام قضية فحوص المثلية في مخافر قوى الأمن ومدى دعمه ونصرته لحملة إلغاء هذا النوع من الفحوص المسيئة إلى الأشخاص؟
- هل المادة 534 من قانون العقوبات التي تجرّم المجامعة خلافاً للطبيعة تنطبق على المثليّين؟
- ما هو الدور الذي يلعبه الاجتهاد القضائي لضمان حقوق الأفراد في تحديد هويتهم الجنسية؟ وهل الإعلام يواكب حركة القضاء وتطوّره في هذا المجال؟
- هل هناك التزام إعلامي لناحية رفض الممارسات التي تندرج في إطار «رهاب المثليّة» واتخاذ موقف واضح بهذا الخصوص؟
- هل التغطية الإعلامية لقضايا المثليّة تقتصر على الملاحقات القضائية أم أنها تسعى إلى دمج هذه الفئة المهمّشة في المجتمع؟
- هل التغطية الإعلامية منحازة لناحية تغليب صوت المدافعين عن حقوق الإنسان بشكل عام وحقوق المثليّين بشكل خاص، على صوت الرافضين بالمطلق لخياراتهم الجنسية، أو أولئك الذين يحصرون قضايا المثليّة بممارسة جنسية بين شخصين من الجنس نفسه؟
- هل الإعلام ينظر إلى قضايا المثليّة على أنها ملفات فضائحية أم أنها قضايا إنسانية وحقوقية بامتياز؟
- ما هي الوسائل التي بإمكانها أن تحفّز المؤسسات الإعلامية على تغطية أكثر فعالية وإيجابية؟

Introduction

Media diversity refers to a comprehensive coverage of various issues that ought to be of fundamental concern to every component of the society, without favoring the interests of one group of people over another. Of chief importance when it comes to media diversity is giving voice to marginalized and vulnerable groups, or that of people who are unable to access the public debate.

The media's diverse and comprehensive reporting of issues plays an important role in promoting social and cultural integration as well as establishing civil peace and cooperation between different components of society. This role is crucial for local and national media outlets, especially in a society as diverse as Lebanon's. Media outlets have professional guidelines and a regulatory framework that allow them, through their programs, to uphold their duties of respecting human rights, public and individual freedoms, and the different means of expressing ideas and opinions. Media outlets are also required to broaden the participation of all segments of society in the public debate and avoid hate speech and religious intolerance.

From this perspective, this report analyzes the performance of local media outlets when covering LGBT[1] issues in Lebanon. It sheds light on specific developments covered in the media, which will be used as case studies to assess media practices and show both the positive and negative aspects of the coverage.

The first chapter of the report tackles media coverage of judiciary enforcement of article 534 of the Lebanese Penal Code, which is understood to criminalize homosexuality. This is examined through a review of the evolution of Lebanese jurisprudence through two rulings issued in 2009 and 2014, and how they were covered in the media.

The second chapter addresses media coverage of violations against LGBT rights and the advocacy efforts towards banning anal examinations at police stations.

Chapters three, four and five analyze the media coverage of three cases that caught the attention of the Lebanese public opinion, namely Cinema Plaza, Ghost nightclub and Agha Hammam.

Overall, the main objective of this report is to understand the contribution of the media to the debate around the treatment of LGBT people in Lebanon, by attempting to answer the following questions:

- How did the media cover the scandal of anal examinations at police stations? Did they show support to the campaign aimed at banning this type of abusive examinations?
- Does article 534 of the Penal Code (which criminalizes "sexual intercourse against nature") apply to homosexual relations?
- What role does jurisprudence play in ensuring the right of individuals to choose their sexual orientation? Do media outlets reflect the developments on the judiciary front?
- Is there a clear media commitment to combating homophobia in Lebanese society?
- Is the media coverage of LGBT issues limited to legal proceedings, or does it seek to ensure the integration of this marginalized group into the society?
- Does the media coverage promote a rights-based approach in general and LGBT rights in particular, or does it perpetuate a conservative outlook on the issue?
- Do media outlets treat LGBT stories as scandalous affairs or cover them from a human rights perspective?
- What can influence media institutions to provide more positive and less discriminatory coverage of LGBT?

1. LGBT: Lesbian, Gay, Bi- and Transsexual

القسم الأول

الإعلام والمسار القضائي في قضايا المثليّين

القضاء وتفسير المادة 534 عقوبات وإنصاف المثليين

صدر في العامين 2009 و2014 حكمان قضائيّان مبدئيّان بموضوع تطبيق المادة 534 عقوبات التي تجرّم المجامعة «خلافاً للطبيعة» والتي كانت تُستخدم لملاحقة المثليّين وتجريم ميولهم الجنسية.

وتنص المادة 534 من قانون العقوبات على أن «كل مجامعة على خلاف الطبيعة يعاقَب عليها بالحبس حتى سنة واحدة». وقد أدرج المشترع نص هذه المادة تحت نبذة «التعرّض للآداب والأخلاق العامة».

صدر الحكم الأول عن القاضي المنفرد الجزائي في البترون منير سليمان بتاريخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2009، وهو حكم مبدئي ينفي إمكان تطبيق المادة 534 عقوبات على علاقات المثليّين الجنسية، معتبراً أن أحد عناصر تطبيق تلك المادة هو «السلوك المخالف للطبيعة». وهذا السلوك وفقاً لتعليل القاضي لا يمكن تحققه على الإطلاق، معتبراً أن «الإنسان هو جزء من الطبيعة وأحد عناصرها وخليّة داخل خليّة فيها، فلا يمكن القول عن أي ممارسة من ممارساته أو عن أي سلوك من سلوكه إنه مخالف للطبيعة وحتى لو كان سلوكاً جرمياً».

والحكم الثاني صدر عن القاضي المنفرد الجزائي في المتن ناجي الدحداح بتاريخ 28 كانون الثاني/يناير 2014، ولم ينفِ شرعية «مفهوم المجامعة خلافاً للطبيعة» كما فعل الحكم الأول، وإنما أقرّ بحق الأشخاص الذين يعانون اضطراباً في هويتهم الجنسية نتيجة تشوّه خلقي ووظيفي في أعضائهم التناسلية، في اختيار هويتهم الجنسية وتحديدها وإقامة علاقاتهم الجنسية وفقاً لأحكام الطبيعة على ضوء التحوّل الحاصل، انطلاقاً من شرعة حقوق الإنسان ومبدأ المساواة بين الأفراد في المجتمع وصون حرياتهم الشخصية.

لاقى صدور القرارين القضائيّين ترحيباً لدى المنظمات الحقوقية والمدافعين عن حقوق المثليّين الذين اعتبروهما انتصاراً لحرية الأفراد في تحديد خياراتهم الجنسية. أما وسائل الإعلام فأضاءت على هذين القرارين بشكل متفاوت، وقد ساوى بعضها بينهما لناحية الأهمية، مع العلم أن الحكم الأول متقدّم بتعليله على الحكم الثاني في تفسير المادة 534 عقوبات، وإبطال مفعول تطبيقها على العلاقات بين المثليّين.

جدول رقم 1: ملخّص التغطية الإعلامية للأحكام القضائية المبدئية في قضايا المثليّة والتحوّل الجنسي

	LBCI	السفير	الأخبار	Al-Akhbar English	NOW	L'Orient-Le Jour	The Daily Star	ملاحظات
حكم 2009	X	X	نعم	X	X	X	X	فقط جريدة الأخبار نشرت مقالاً عن حكم 2009
حكم 2014	نعم	نعم	X	نعم	نعم	نعم	نعم	حكم 2014 نال تغطية أشمل
النبرة الإعلامية	+	+	+	+	+	+	+	كل التغطيات إيجابية النبرة

جدول رقم 2: ملخّص العناوين والمصطلحات في التغطية الإعلامية لحكمَي 2009 و2014

التغطية الإعلامية	العناوين	مصطلحات وتعابير
الأخبار 13 كانون الثاني/يناير 2010	**أجمل أحكام 2009: القاضي رائداً في مجتمعه!**	- «رشح الحكم عن دور ريادي وحسّ إنساني عميق...» - «أنصفت هذه الأحكام فئات من الناس، تعاني تهميشاً أو غبناً قانونياً أو اجتماعياً مزمنين».
السفير 3 آذار/مارس 2014	**المفكرة القانونية: السياسة الرعائية وحقوق الإنسان في القضاء**	«في إطار الأحكام المنتصرة لحقوق الانسان شكّل هذا الحكم مؤشراً مهماً جداً».
LBCI 5 آذار/مارس 2014	**قرار بوقف التعقبات ضد متحوّلة جنسياً**	- «العلاقة الجنسية التي ليست نمطية ولا تتوافق مع المألوف لا تعني بالضرورة علاقة غير طبيعية». - «في نص القرار القضائي كلام عن المساواة بين اللبنانيين وفق ما ينص عليه الدستور وتوصيات مجلس حقوق الإنسان للعام 2011 والذي يدعو إلى محاربة الانتهاكات ضد الأشخاص وفقاً لميولهم الجنسية». - «لأن المجتمع يتّسع لكل الألوان ولأن الحياة الجنسية للأفراد حرية شخصية فإن قرار القضاء الأخير يُعتبر خطوة أولى نحو إلغاء التمييز القضائي والمجتمعي ضد المثليّين».
NOW 5 آذار/مارس 2014	**لبنان يتّجه نحو إلغاء تجريم المثليّين**	- «في إنجاز ثانٍ للقضاء اللبناني (...)». - «القضاء أظهر أنه قادر على ترجمة النصوص بشكل منسجم مع الحريات الشخصية ومبادئ حقوق الإنسان». - «القضاة الشباب يُظهرون اليوم حراكاً مختلفاً داخل القضاء». - «جسد الفرد هو ملكه ولديه الحرية الكاملة بالتعاطي معه».
The Daily Star 5 آذار/مارس 2014	**Landmark ruling rubbishes anti-gay law in Lebanon**	- «Criminalizing gay sex is not valid.» - «A decision that has been hailed as a major achievement by activists in Lebanon.» - «On the judges' front we are making huge steps. Now we need to change the attitude of the police and security forces.»
Al-Akhbar English 6 آذار/مارس 2014	**Lebanon: LGBT ruling only the first step**	- «This is a big step towards decriminalizing homosexuality.» - «More judges need to say this article (534) doesn't apply to the LGBT community.»
L'Orient-Le Jour 6 آذار/مارس 2014	**Acquitter une transsexuelle, une décision qui peut faire jurisprudence**	- « La décision est applaudie par beaucoup d'avocats et de membres de la société civile ». (Cette décision) « constitue un pas en avant, d'autant qu'elle prend en considération l'identité du genre ».

القسم الثاني

التغطية الإعلامية
لانتهاكات حقوق المثليّين

الفحوص الشرجية وحميمية الحياة الشخصية

تشكّل الفحوص الشرجية وفقاً لمعايير حقوق الإنسان اعتداءً صارخاً على الحياة الحميمية الخاصة للأفراد وحرياتهم الشخصية وكرامتهم الانسانية. يُجري الفحص الشرجي طبيب شرعي في مخفر قوى الأمن الداخلي بناءً على إشارة من النيابة العامة، للتثبت من أن رجلاً ما، يُعتقد أنه مثلي، لم يمارس الجنس مع رجل آخر «خلافاً للطبيعة».

ترتكز هذه الممارسة اللاإنسانية على نص المادة 534 من قانون العقوبات اللبناني التي تستخدم لتجريم العلاقات الجنسية بين المثليّين في لبنان، حيث تنص على أن «كل مجامعة على خلاف الطبيعة يعاقَب عليها بالحبس حتى سنة واحدة».

وعلى الرغم من أن مدة الفحص لا تتعدّى بضع دقائق، لكن آثاره النفسية تدوم لسنوات على غرار آثار الاغتصاب. وأخطر ما في الأمر هو أن هذه الفحوص تجرى بإشراف القضاء وتوجيهاته بذريعة تطبيق نص قانوني غامض، وهي تتم باسم المجتمع نتيجة للعقلية المحافظة المتأثرة بالتيارات الدينية التي ترفض أي علاقة جنسية أو حميمية خارج إطار الزواج بين رجل وامرأة. أضف إلى ذلك التفسير المحافظ والتطبيق الاستنسابي للنصوص القانونية الجزائية، لا سيما نص المادة 534 من قانون العقوبات، وبطء الاجتهاد القضائي المقيّد بنصوص قانونية أصبحت قديمة ولا تأتلف مع المفاهيم الحديثة لمعايير حقوق الانسان.

ونتيجةً للضغوط التي مارسها المجتمع المدني على وزير العدل والقضاء، أصدر النائب العام لدى محكمة التمييز القاضي سعيد ميرزا تعميماً حمل الرقم 39/ص/2012 بتاريخ 9 تموز/يوليو 2012، طلب فيه من النيابات العامة في المحافظات إعطاء التعليمات إلى عناصر قوى الأمن من الضابطة العدلية والأطباء الشرعيين بعدم إجراء الفحوص الشرجية إلا بعد الحصول على موافقة المشتبه بهم بواقعة مثليّي الجنس، مع إفهامه أن رفضه يشكل قرينة على ثبوت المثليّة بحقه.

وفيما كان حبر هذا التعميم لم يجف بعد، أُخضع 36 شخصاً للفحص الشرجي بتهمة المثليّة الجنسية، والذين كانوا قد أوقفوا من قبل مكتب حماية الآداب بتاريخ 28 تموز/يوليو 2012 في «سينما بلازا» في منطقة برج حمود. لقد فجّرت قضية «سينما بلازا» زوبعة إعلامية بوجه انتهاكات حقوق الإنسان التي تجري باسم القانون وبغطاء قضائي ووصفت الفحوص الشرجية بـ «فحوص العار».

وشكّل منتصف العام 2012 بداية تحوّل في الممارسات المهينة بحق المثليّين بضغط من منظمات المجتمع المدني، وعلى رأسها جمعية «حلم» و«المفكرة القانونية» وبمؤازرة بعض وسائل الإعلام التي أدرجت قضية حقوق المثليّين على أجندتها الإعلامية.

جدول رقم 3: أحداث مفصلية مرتبطة بحقوق المثليّين وتعاطي السلطات والإعلام معها

القضية	سينما بلازا	ملهى «غوست»	شقة المصيطبة	حمّام الآغا
التاريخ	28 تموز/يوليو 2012	21 نيسان/أبريل 2013	8 آب/أغسطس 2014	9 آب/أغسطس 2014
نبذة عن القضية	أوقف 36 شخصاً في «سينما بلازا» في منطقة برج حمود من قبل مكتب حماية الآداب وأُخضعوا للفحص الشرجي بتهمة المثليّة الجنسية. [1]	أقفلت شرطة بلدية الدكوانة بالشمع الأحمر ملهى «غوست» (Ghost) الصديق للمثليّين، واحتجزت اعتباطياً في مبنى البلدية أربعة أشخاص من روّاده للتحقيق معهم حول توجهاتهم الجنسية، حيث أُكره بعضهم على خلع ملابسه وتعرضوا للعنف اللفظي والجسدي وتم الاعتداء على حقوقهم وحرياتهم الفردية وكرامتهم الإنسانية.[2]	دهمت مجموعة من قوى الأمن الداخلي شقة في بيروت وأوقفت خمسة أشخاص هم لبنانيان، أحدهما صاحب الشقة، وثلاثة سوريين. اقتيدوا جميعاً إلى مخفر المصيطبة، حيث أوقفوا لمدة ثلاثة أيام وأُخضعوا للفحص الشرجي للاشتباه في أنهم يقومون «بأعمال لواط داخل الشقة المذكورة» وفقاً لتحقيقات قوى الأمن.[3]	دَهَم مكتب حماية الآداب «حمّام الآغا» في الحمرا وأوقف 28 رجلاً من بينهم مالك الحمّام والموظفون والزبائن، بتهم المثليّة والإخلال بالآداب العامة. لم يخضع الموقوفون للفحص الشرجي وإنما جرى توقيفهم واحتجاز حريتهم بطريقة مخالفة للقانون وتم التحقيق معهم حول توجهاتهم الجنسية والتدخل في شؤون حياتهم الخاصة. [4]
انعكاساتها على سلوك قوى الأمن ووسائل الإعلام تجاه قضايا المثليّين	هذه القضية دفعت قسماً من وسائل الإعلام إلى وصف الفحوص الشرجية التي تمّت بـ «فحوص العار». وأدّت الحملة، بمشاركة المجتمع المدني، إلى إصدار وزير العدل قراراً طلب فيه من النيابة العامة التمييزية عدم إجراء هذه الفحوص. وأصدر نقيب الأطباء تعميماً طلب فيه من الأطباء الشرعيين الامتناع عن إجراء الفحوص الشرجية تحت طائلة الملاحقة المسلكية.	في قضية ملهى «غوست» امتنعت قوى الأمن الداخلي عن التدخّل أو التعرّض لأي من رواد الملهى، خلافاً لعناصر الشرطة البلدية الذين اعتدوا لفظياً وجسدياً على أربعة أشخاص احتُجزوا خلافاً للقانون في مقر البلدية. واكب الاعلام القضية وتعرّض مقدم برنامج الحوارات الاجتماعية «إنت حرّ» الإعلامي جو معلوف لمنع برنامجه من الظهور على محطة MTV لانتقاده بشدة رئيس البلدية الذي أمر بإقفال الملهى.	في قضية شقة المصيطبة، لم يُعِر الإعلام اهتماماً للقضية وقد أثارتها إحدى المنظمات المدافعة عن قضايا المثليّين على موقعها الإلكتروني، موثقة بشهادات للأشخاص الذين خضعوا للتحقيق والتوقيف والفحوص الشرجية للاشتباه بميولهم الجنسية.	في قضية «حمّام الآغا» بلغ عدد الموقوفين 28 شخصاً، مما أثار ضجة واهتمام بعض وسائل الإعلام التي نبّهت إلى خطورة ملاحقة وتوقيف الأشخاص سنداً لميولهم الجنسية. أخذت هذه القضية بُعداً يتعلق بحقوق الدفاع والمحاكمات العادلة وظروف التوقيف وتبيّن أن القوى الأمنية سرّبت معلومات للإعلام تفيد بأن الموقوفين لن يخضعوا للفحوص الشرجية، في محاولة لتبييض صورتها أمام الرأي العام، وإنما سوف يحاكمون بجرائم متعلّقة بالآداب العامة إذا ثبتت بحقهم.

1 - تقرير إخباري للمؤسسة اللبنانية للإرسال: http://goo.gl/2bKZ6X
2 - تحقيق منشور في موقع «ناو»: http://goo.gl/HJyx2k
3 - تحقيق منشور في «المفكرة القانونية»: http://legal-agenda.com/article.php?id=788&lang=en
4 - بيان جمعية «حلم»: http://www.helem.net/?q=node/238

القسم الثالث

التغطية الإعلامية لقضية «سينما بلازا»

في 28 تموز/يوليو 2012، أُقفلت «سينما بلازا» في برج حمود بالشمع الأحمر، وأوقفت شرطة الآداب 36 شخصاً في داخلها، اقتيدوا جميعهم إلى مكتب حماية الآداب في مخفر حبيش وأُكرهوا على الخضوع لفحوص شرجية بأمر من النيابة العامة.

كيف تفاعلت وسائل الإعلام المرئية والمسموعة مع هذه الحادثة؟ وكيف غطّت فعل توقيف 36 شخصاً واقتيادهم للتحقيق معهم بتهم التعرض للأخلاق العامة والمثليّة الجنسية؟ وهل أُثيرت قضايا مرتبطة بحقوق هؤلاء الموقوفين؟ هل تمّت الإضاءة على الممارسات المهينة والانتهاكات التي تعرّضوا لها؟

التغطية الصحافية لقضية «سينما بلازا»

اقتصرت تغطية قضية «سينما بلازا» في الصحافة المطبوعة على أربع صحف هي: الأخبار، السفير، The Daily Star وL'Orient-Le Jour.

وفي ما يلي أبرز النتائج المتعلقة بالتغطية الصحافية لتلك القضية:

جدول رقم 4: تصنيف مواضيع التغطية الصحافية في قضية «سينما بلازا»

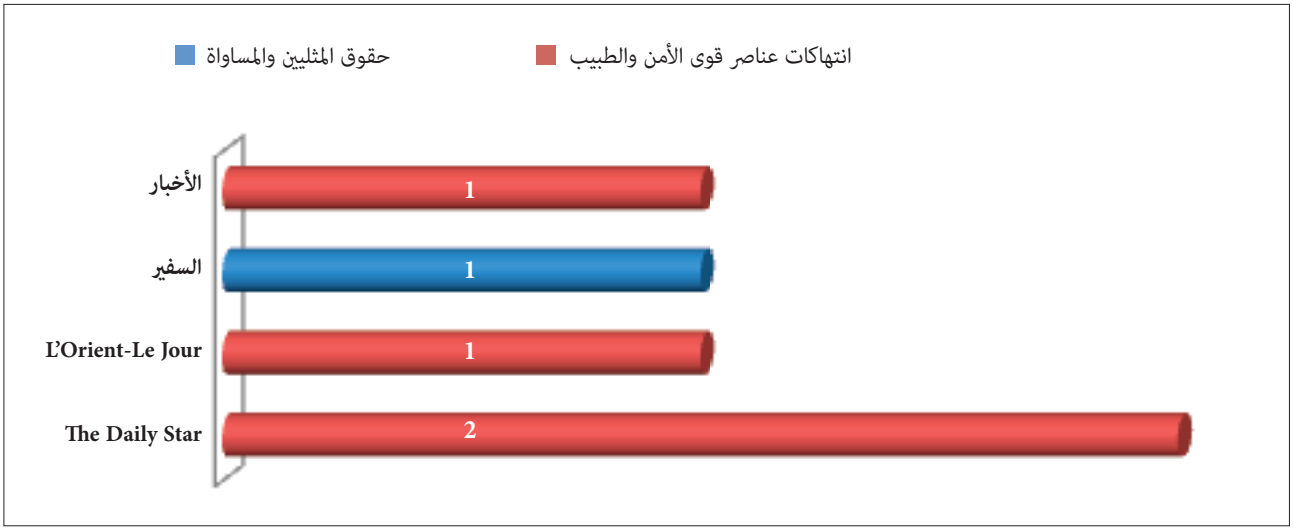

يُظهر الجدول رقم 4 أعلاه، أن التغطية الصحافية تركّزت على انتهاكات قوى الأمن والطبيب الشرعي (أربعة مقالات) فيما نالت مسألة حقوق المثليّين والمساواة حيّزاً أضيق (مقال واحد). ولم تفرد الصحف لبيان قوى الأمن حول التوقيفات وأسبابها وإقفال السينما أي مساحة خاصة.

جدول رقم 5: توزيع مساحة التغطية الصحافية في قضية «سينما بلازا»

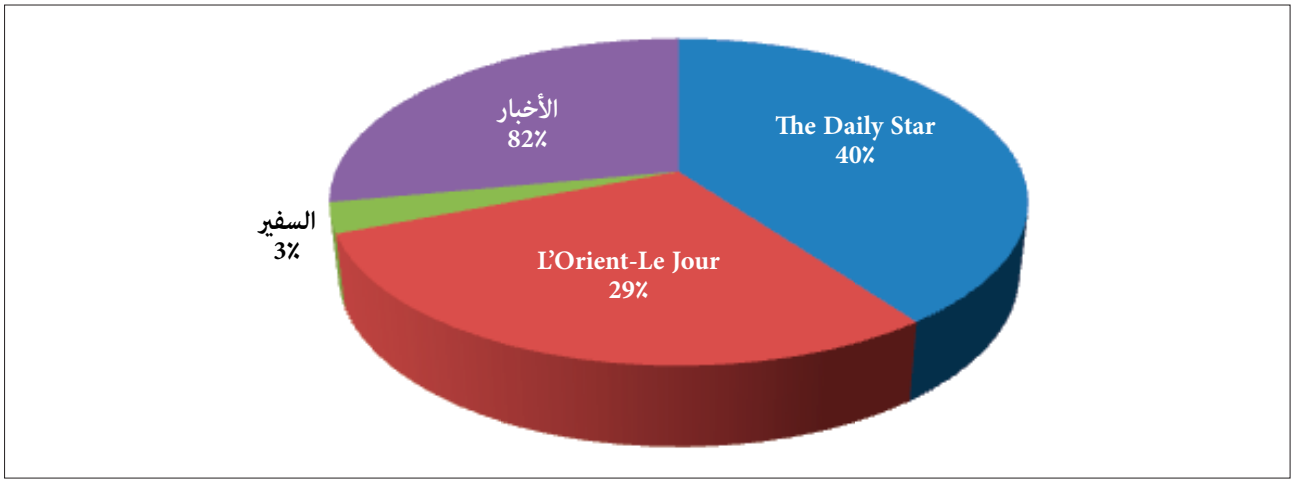

مجموع مساحة التغطية الصحافية: 2920 كلمة

خصصت صحيفة The Daily Star مقالين بلغت مساحتهما 1163 كلمة، أي بنسبة 40% من إجمالي التغطية الصحافية، فيما خصصت الصحف الأخرى مقالاً واحداً في كل منها عن القضية، وبلغت مساحات التغطية تدريجياً نسبة 29% في صحيفة L'Orient-Le Jour من إجمالي التغطية، و28% في جريدة الأخبار، و3% في جريدة السفير.

التأطير الصحافي للمقالات الصحافية في قضية «سينما بلازا»:

التأطير الصحافي هو السياق الذي تمّ فيه سرد الوقائع والأحداث بشكل متسلسل ومتناسق، بهدف التأثير على توجّه الرأي العام في فهم وتحليل المادة الإعلامية المُثارة.

غطّت المقالات الصحافية الخمسة المرصودة والواردة في صحف السفير، الأخبار، The Daily Star وL'Orient-Le Jour، قضية «سينما بلازا» في إطار الدفاع عن حقوق المثليّين وخياراتهم الشخصية والجنسية.

التغطية التلفزيونية لقضية «سينما بلازا»

كان ردّ فعل محطة LBCI قويّاً، وأثارت القضية في افتتاحية نشرة الأخبار المسائية قائلة «أهلاً بكم في جمهوريّة العار»، واستنكرت ما تعرّض له الموقوفون من ممارسات تنتهك حقوقهم الحميمية والخاصة. ونتيجة ذلك، ارتفعت الأصوات المعارضة لتوقيف المثليّين وإخضاعهم لتلك الفحوص التي تنتهك الكرامة الإنسانية. وتوالت المواقف في الصحف المطبوعة والإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي منددةً بمثل هذه الممارسات والتصرفات الاعتباطية التي تستهدف الأشخاص المستضعفين سواء كانوا من الأجانب أو النساء أو المثليّين.

كانت مقاربة محطة MTV للقضية مختلفة، واعتبرت أن الإقفال حصل بناءً لإشارة النائب العام بسبب تحوّل «سينما بلازا» إلى مكان «للدعارة والشذوذ»، وقد تمّ إلقاء القبض بداخلها على 36 شخصاً معظمهم من «الشاذين» جنسياً، «بالجرم المشهود» كما تم توقيف صاحب السينما.

جدول رقم 6: التغطية التلفزيونية لقضية «سينما بلازا»

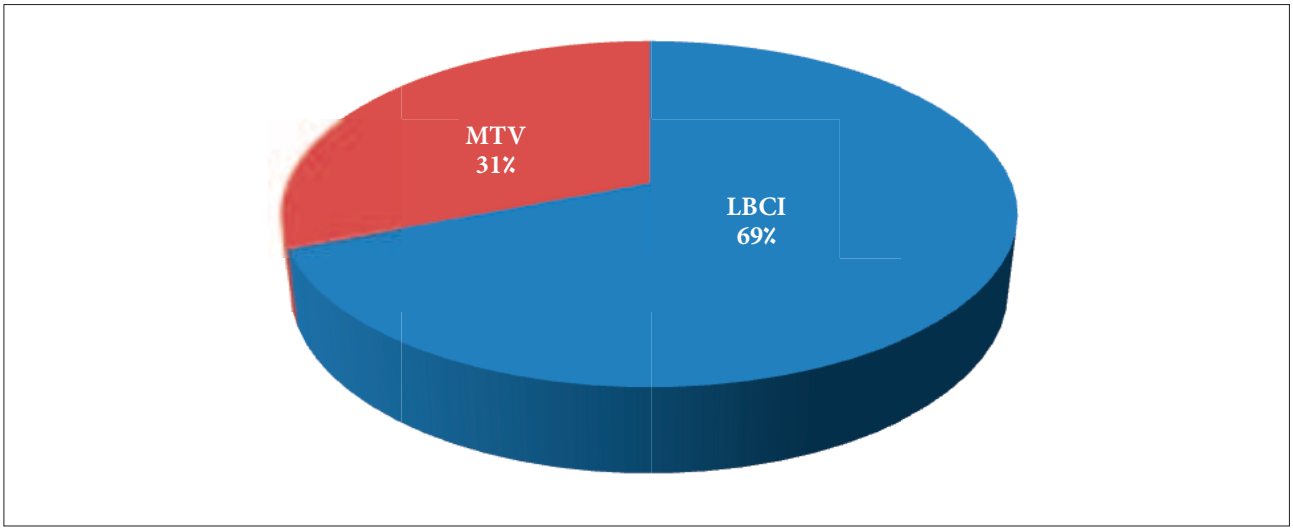

مجموع التغطية الإجمالي: 570 ثانية

بلغ مجموع مدة التغطية للتقارير التي بثتها قناة LBCI 394 ثانية، أي بنسبة 69% من إجمالي التغطية التلفزيونية للقضية، فيما بلغ مجموع مدة التغطية للتقارير التي بثتها قناة MTV 176 ثانية، بنسبة تغطية عامة بلغت 31% من إجمالي التغطية التلفزيونية.

جدول رقم 7: عدد التقارير التلفزيونية حول قضية «سينما بلازا»

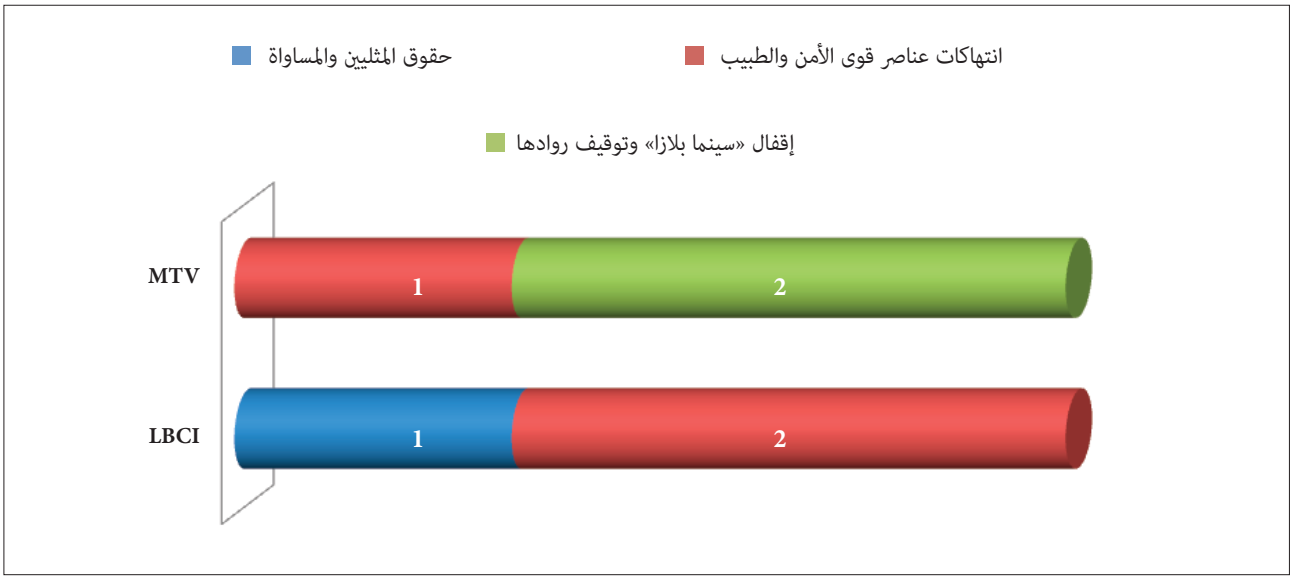

وقد أثارت قضية «سينما بلازا» عدة مواضيع أساسية في التغطية الإعلامية، أهمها موضوع دخول عناصر الشرطة إلى السينما واعتقال جميع الموجودين وإقفالها بالشمع الاحمر، وموضوع الانتهاكات التي ارتكبتها عناصر قوى الأمن والطبيب الشرعي الذي كُلّف إجراء الفحوص الشرجية للموقوفين، وموضوع حقوق المثليّين بشكل عام والمساواة الذي يُطرح عند حصول أي انتهاك.

التأطير الإعلامي هو السياق الذي تمّ فيه سرد الوقائع والأحداث بشكل متسلسل ومتناسق بهدف التأثير على توجّه الرأي العام في فهم وتحليل المادة الإعلامية المثارة.

وفي قراءة للأرقام التي تظهر في الجدول رقم 9 في الصفحة المقابلة، يتبيّن أن التقارير التلفزيونية الثلاثة التي بثتها قناة LBCI وضعت في إطار الدفاع عن حقوق المثليّين وخياراتهم الشخصية والجنسية. أما التقارير الثلاثة التلفزيونية لقناة MTV فقد وضع كل واحد منها في إطار إعلامي مختلف تبعاً لخلفية إعداد التقرير ومناسبته. وتوزعت الأطر الاعلامية الثلاثة بين إطار سرد إخباري محايد وإطار إنفاذ حكم القانون وإطار مكافحة ظاهرة «الشذوذ الجنسي».

التعابير والمصطلحات والنبرة الإعلامية:

مفردات تقرير محطة MTV عن حادثة «سينما بلازا» كانت منحازة تماماً لتبرير فعل التوقيف، ونذكر منها: «بسبب تحوّلها إلى مكان للدعارة والشذوذ»، «تم إلقاء القبض»، «معظمهم من الشاذّين جنسياً»، و«بالجرم المشهود».

أما مفردات تقارير LBCI فكانت متعاطفة أكثر مع الموقوفين، منتقدةً القرارات التي اتُّخذت من قبل الدولة وأجهزتها، معتبرةً إياها مسيئة وتنتهك حقوق الأشخاص وكرامتهم الإنسانية. ومن هذه العبارات نذكر: «فحوص العار»، «ما تسمّيه الدولة لواطاً»، «قرّرت الدولة أنها تشكل تهديداً للأخلاق فقررت...»، «فحوص تنتهك الحد الأدنى من حقوق الإنسان وخصوصيته وحميميته»، «الشرطة تغتصب الموقوفين لديها».

جدول رقم 8: معالجة قناتَي LBCI وMTV لقضية «سينما بلازا»

التغطية الإخبارية لقضية «سينما بلازا»	عدد التقارير	موضوع	نوع التقرير	مصدر المعلومات	تفاعل مع الحدث
MTV 28 تموز/يوليو 2012	1	إقفال «سينما بلازا» وتوقيف روادها	تقرير إخباري	بيان قوى الأمن	تلاوة بيان قوى الامن
LBCI 31 تموز/يوليو 2012	1	انتهاكات عناصر قوى الأمن والطبيب الشرعي	مقدمة تحريرية وتقرير إخباري	نشطاء المجتمع المدني	بث التقرير في بداية النشرة بعد مقدمة وصفت الجمهورية والفحوص الشرجية بـ «العار».
MTV 2 آب/أغسطس 2012	1	إقفال «سينما بلازا» وتوقيف روّادها	رد وتوضيح القناة على متّهميها بالعنصرية	الوسيلة الإعلامية نفسها	تلاوة البيان الصادر عن القناة
LBCI 8 آب/أغسطس 2012	1	انتهاكات عناصر قوى الأمن والطبيب الشرعي	تقرير إخباري	نشطاء المجتمع المدني – وزير العدل – نقيب الأطباء	الإضاءة على موقف نقيب الأطباء ووزير العدل الرافضين لإجراء الفحوص الشرجية
MTV 11 آب/أغسطس 2012	1	انتهاكات عناصر قوى الامن والطبيب الشرعي	تقرير إخباري	اعتصام وبيان جمعية «حلم» المطالب بإلغاء الفحوص الشرجية أمام وزارة العدل	الاكتفاء ببث صور من الاعتصام ترافق مع تلاوة مقدم النشرة ملخصاً عن موضوع الاعتصام
LBCI 11 آب/أغسطس 2012	1	حقوق المثليّين والمساواة	تقرير إخباري	اعتصام جمعية «حلم» ونشطاء المجتمع المدني المطالب بالمساواة واحترام الحرية الشخصية	معدّ التقرير كان حاضراً في الاعتصام وأجرى عدة مقابلات مع نشطاء المجتمع المدني من مكان الاعتصام

جدول رقم 9: التأطير الإعلامي للتقارير التلفزيونية في قضية «سينما بلازا»

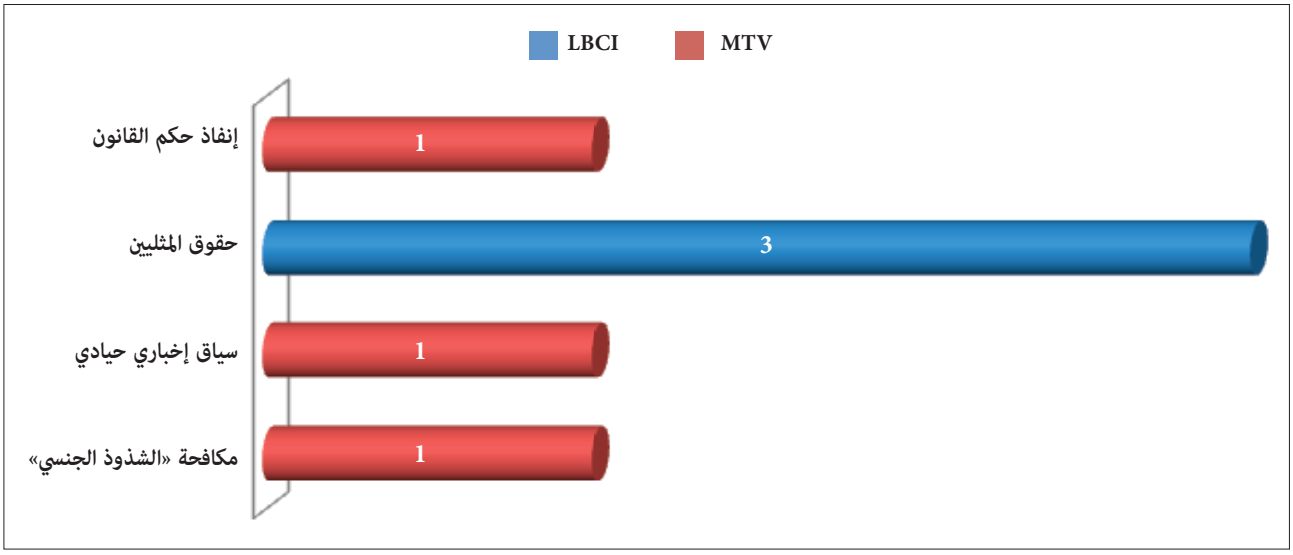

القسم الرابع

التغطية الإعلامية لقضية ملهى «غوست»

شملت عملية الرصد مجموعة من وسائل الإعلام التلفزيونية والصحف والمواقع الإخبارية اللبنانية، لتحليل وتقويم تغطيتها الإعلامية لِما بات يُعرف بقضية ملهى «غوست» (Ghost). تعرّض هذا الملهى الصديق للمثليّين للاقتحام من قبل عناصر شرطة بلدية الدكوانة فجر يوم الأحد 21 نيسان/أبريل 2013، وأوقف عدد من روّاده الذين تعرّضوا لمعاملة مهينة عبر انتهاك خصوصياتهم وكراماتهم وحرياتهم الفردية، وإرغامهم على نزع ثيابهم وتصويرهم، وتوجيه عبارات مسيئة وعنصرية بحقهم مرتبطة بهويتهم الجنسية. اختيرت مجموعة من الصحف والمواقع الإخبارية الإلكترونية اللبنانية التي غطت هذه القضية، وتمّت معالجة المقالات المنشورة على صفحاتها الإلكترونية، والتي كان موضوعها الأساسي يتعلّق بقضية إقفال الملهى والتعرض لقسم من روّاده وانتهاك حقوقهم. أما المقالات التي أشارت إلى قضية ملهى «غوست» عرضياً في سياق مقاربة قضايا ومواضيع أخرى، فلم يتمّ تحليلها. ومثالاً على ذلك، فقد وَرَد في صحيفة The Daily Star تحقيقان صحافيان، الأول عن قضية قيام البلديات بحفظ الأمن في مناطقهم والتجاوزات الحاصلة، نُشر في 4 أيار/مايو 2013، والثاني بتاريخ 9 أيار/مايو 2013 عن قضية وقف برنامج الإعلامي جو معلوف «إنت حرّ» على شاشة MTV لإثارته قضية ملهى «غوست». لا تتطرّق هذه الدراسة إلى هذين المقالين.

تمّ رصد المقالات التي نُشرت في الصحف وفي المواقع الإلكترونية الإخبارية التالية:

صحف: الأخبار، الجمهورية، النهار، السفير، The Daily Star، وL'Orient-Le Jour.

مواقع إلكترونية إخبارية: موقع قناة MTV، Lebanon Files، Al-Akhbar English، وNOW.

أما بالنسبة إلى المحطات التلفزيونية، فقد جرى رصد وتحليل التقارير الإخبارية عن قضية ملهى «غوست»، إضافةً إلى الفقرات الحوارية حول الموضوع، وشملت عملية الرصد المحطات التلفزيونية التالية: MTV،OTV، LBCI، والجديد.

ارتكزت منهجية التحليل بشكل أساسي على قاعدتَي التحليل الكمّي والنوعي، وشملت العناصر التحليلية التالية:

- موضوع المادة الإعلامية ونوعه
- المتابعة الإعلامية للقضية
- المساحات المخصصة للتغطية
- التنوّع في الآراء والمصادر المعتمدة في التغطية
- الإطار الصحافي والصور النمطية
- خطاب الكراهية: مصدره والمصطلحات والعبارات المستعملة

التغطية الصحافية لقضية ملهى «غوست»

بلغ مجموع المقالات الصحافية التي تناولت قضية ملهى «غوست» في الدكوانة 9 مقالات، واختلفت التغطية بين صحيفة وأخرى. أما أبرز النتائج المحققة فنستعرضها في ما يلي:

تطرّقت الصحف إلى قضية ملهى «غوست» من زاويتين اثنتين، وهما دخول عناصر الشرطة البلدية إلى الملهى واعتقال بعض الرواد وإقفاله بالشمع الأحمر، وموضوع الانتهاكات التي ارتكبتها عناصر الشرطة والتي بلغ عددها 11 انتهاكاً وفقاً لمتابعي الملف من حقوقيين وناشطين.

وتوزّعت مواضيع التغطية الصحافية وفقاً للجدول رقم 11 أعلاه على الشكل التالي:

- ستّة مقالات تمحور موضوعها الرئيسي حول انتهاكات الشرطة البلدية في قضية ملهى «غوست».
- ثلاثة مقالات تمحورت بشكل أساسي حول موضوع إقفال الملهى من قبل شرطة بلدية الدكوانة وتوقيف بعض روّاده بتهم الإخلال بالآداب والأخلاق العامة.

فيما لم يسجّل أي مقال صحفي مخصص لموضوع حقوق المثليّين والمساواة أمام القانون لدى التطرق إلى هذه القضية.

جدول رقم 10: توزيع المقالات الصحافية المرصودة وفقاً لنوعها

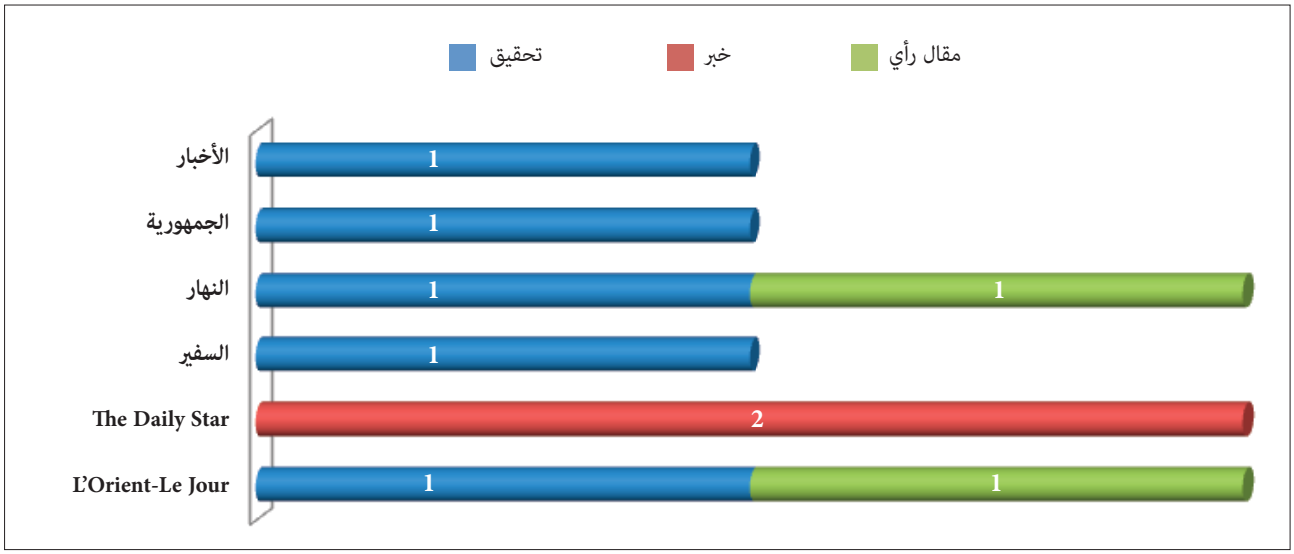

أظهرت النتائج في الجدول رقم 10 أعلاه أن المقالات الصحافية المرصودة توزّعت بين ثلاثة أنواع هي مقالات الرأي والخبر والتحقيقات. ستّة مقالات وردت بشكل تحقيق بالإضافة إلى مقالَي رأي ومقالين إخباريّين.

جدول رقم 11: توزيع المقالات الصحافية وفقاً لموضوع التغطية

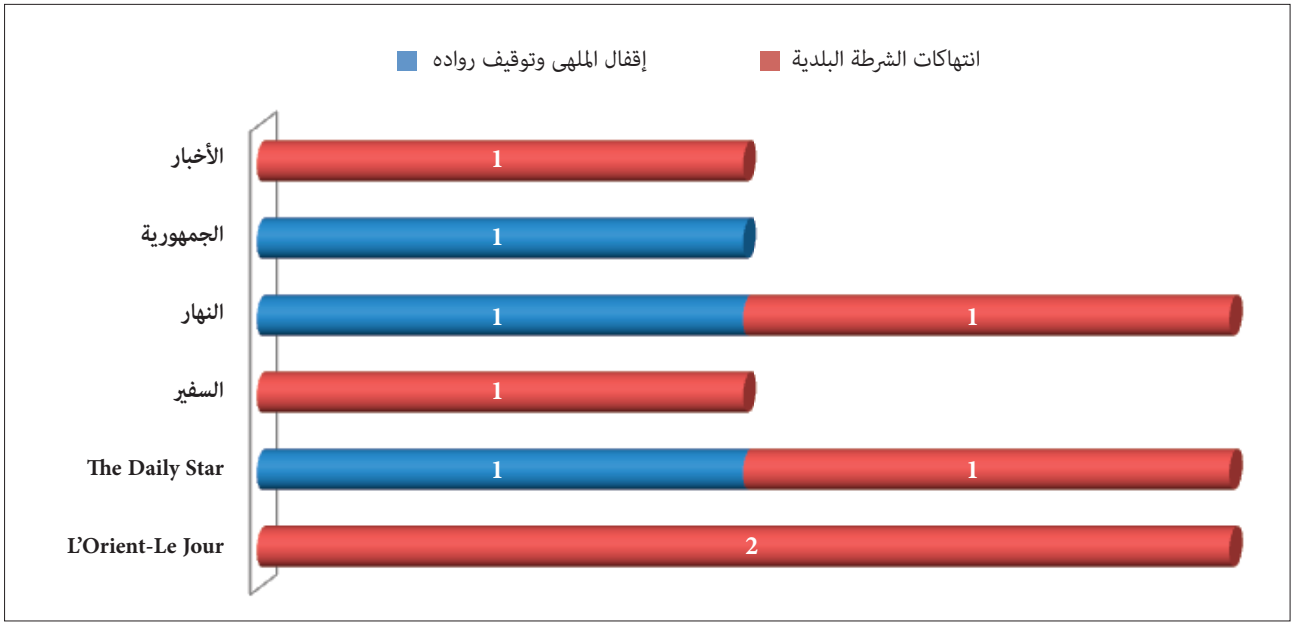

مساحة التغطية الإجمالية: 3697 كلمة

النبرة السلبية تجاه قضايا المثليّين برزت من خلال المقالات التي ارتكزت على أقوال رئيس بلدية الدكوانة وتصريحاته، وإلى الخبر الأمني مجهول المصدر الذي انتشر حول إقفال ملهى «غوست» بسبب ترويجه «للدعارة والمخدرات واللواط».

صحف L'Orient-Le Jour، والسفير، والأخبار تناولت القضية بشكل إيجابي تجاه قضية حقوق المثليّين بنسبة 100% من تغطيتها، في حين كانت تغطية جريدة الجمهورية منحازة بالكامل للموقف المناهض لحقوق المثليّين. أما جريدة The Daily Star فكانت تغطيتها إيجابية تجاه حقوق المثليّين بنسبة 52% وسلبية بنسبة 48%، وكانت تغطية النهار سلبية بنسبة 43% ومحايدة بنسبة 57%.

جدول رقم 12: النبرة الصحافية للمقالات المرصودة

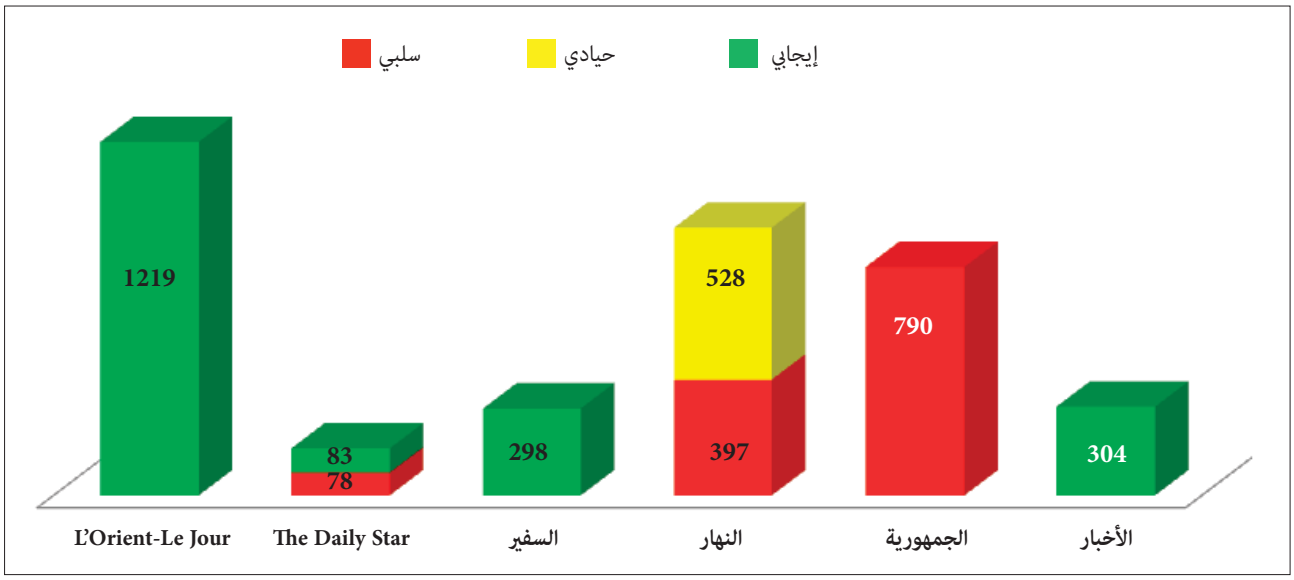

جدول رقم 13: التأطير الصحافي في المقالات المرصودة حول قضية ملهى «غوست»

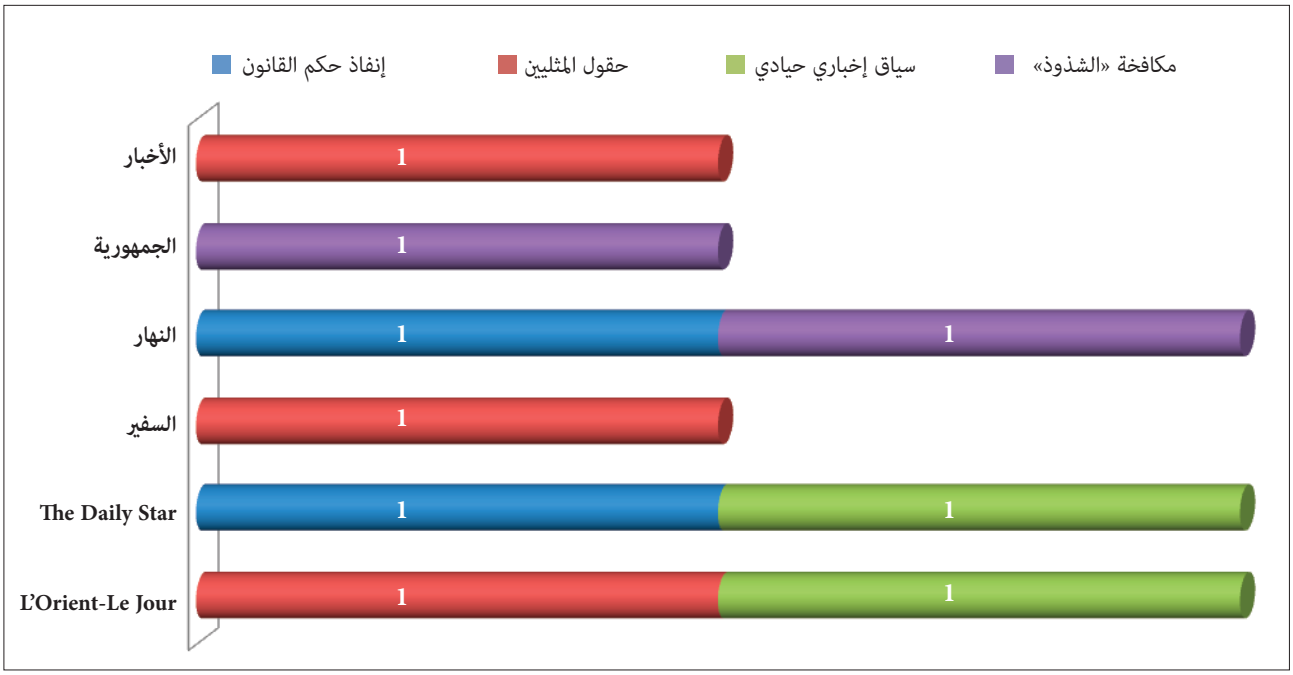

التأطير هو سرد الوقائع والأحداث بشكل متسلسل ومتناسق بهدف التأثير على توجّه الرأي العام في فهم وتحليل المادة الإعلامية المثارة.

وفي قراءة للأرقام التي تظهر في الجدول رقم 13 أعلاه، يتبيّن أن ثلاثة مقالات وُضعت في إطار سياق إخباري حيادي، ومقالين في إطار تنفيذ القانون بحق المخلّين بالآداب، ومقالين في إطار مكافحة ظاهرة «الشذوذ الجنسي». أما المقالات التي وُضعت في إطار الدفاع عن حقوق المثليّين وخياراتهم الشخصية والجنسية فبلغ عددها ثلاثة.

جدول رقم 14: مصدر خطاب الكراهية والتمييز والمصطلحات السلبية

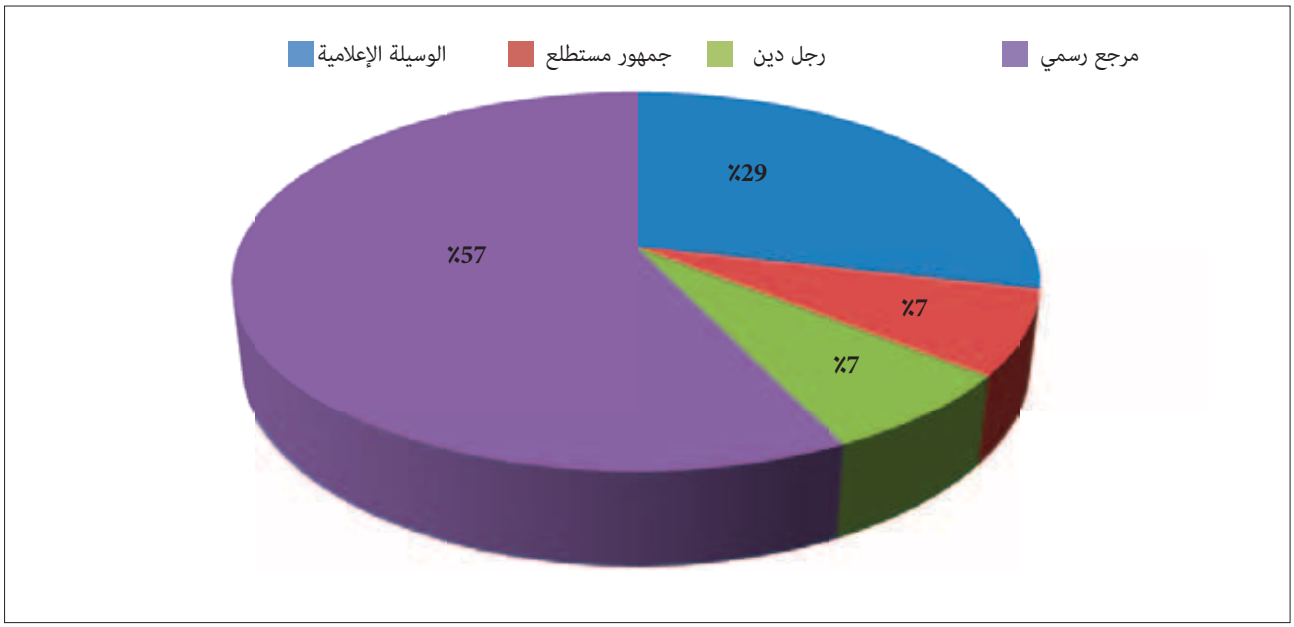

يظهر من خلال الرسم البياني رقم 14 أعلاه، أن خطاب الكراهية تجاه المثليّين وقضاياهم صَدَر عن السلطات الرسمية ورجال الدين والجمهور المستطلَع ووسائل الإعلام نفسها التي تغطي مثل هذه القضايا.

إن الأرقام الواردة في الرسم البياني مبنيّة على عدد المصادر التي تُدلي بخطاب كراهية، وليس على عدد الكلمات الحاملة لخطاب الكراهية. فعلى سبيل التوضيح، إن رجل الدين الذي ظهر مرة واحدة كمتحدث في أحد المقالات وفقاً للجدول أعلاه، صرّح بأكثر من عبارة تتضمّن خطاباً تمييزياً خلال المقابلة التي أُجريت معه، ولكن تمّ احتسابه مرّة واحدة.

ومن خلال الجدول البياني رقم 15 أدناه، نستنتج أن الموقف الرسمي وموقف رجال الدين هما دائماً معاديان لقضية المثليّين، فيما ينقسم الجمهور المستطلَع بين مؤيّد ومعارض، كذلك وسائل الإعلام نفسها التي تُبدي انحيازاً لدعم هذه القضية أو لرفضها.

جدول رقم 15: مصدر المصطلحات الايجابية والمحايدة

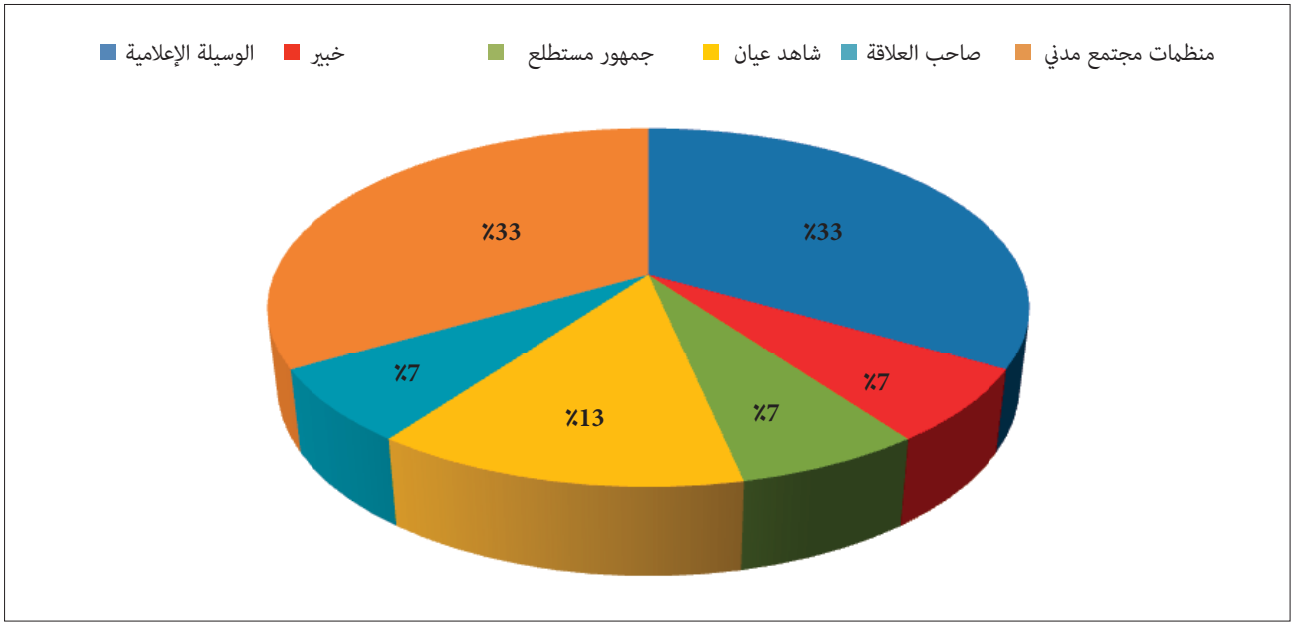

لا شك أن منظمات المجتمع المدني الداعمة لقضية المثليّين كانت مصدراً أساسياً للخطاب الإيجابي الداعم والمروّج لضرورة المساواة أمام القانون واحترام الخصوصيات والحريات الفردية ومحاسبة منتهكي حقوق الإنسان. وكما أوردْنا أعلاه، فإن الجمهور المستطلَع منقسم حول هذه القضية وكذلك وسائل الإعلام.

جدول رقم 16: العبارات والمصطلحات المستعملة في الصحف

عبارات ومصطلحات إيجابية ومحايدة	عبارات ومصطلحات سلبية وتمييزية
• اعتداء جنسي من البلدية على الشبان	• الترويج للدعارة والمخدرات واللواط
• حقوق الإنسان لا تتجزّأ	• قرار الإقفال مُحقّ إذا تمّ تجاوز حدود القانون والذوق والأخلاق العامة
• التحقيق بالانتهاكات	• فليكن لهم العقاب المستحق تحت القانون
• اعتقال تعسفي، معاملة لا إنسانية	• شذوذ وتحوّل جنسي
• احترام كرامة الإنسان والحريات الشخصية	• آفات يخجل منها مرتكبوها
• Accountability for hate crimes	• ممارسات جنسية غير أخلاقية
• Detainment and alleged harassment of a transsexual	• ملاحقة عدد من الشاذين
• هذه حرية شخصية	• مرض اجتماعي وجسدي
• جرى إذلالها وتعريتها من قبل البلدية	• المريض عليه أن يذهب إلى الطبيب
• أعمال قمعية تمارس ضد المثليّين والمثليّات	• البعض منهم يخجل من وضعه
• تعرّض الزبائن للاعتداء بسبب مظهرهم	• يمارسون أفعالاً مخلّة بالآداب
• اقتيدوا في صناديق السيارات إلى البلدية	• وبعضهم في حال هذيان نتيجة تعاطي المخدرات
• حيث اعتُدي عليهم شفهياً وجسدياً	• الدكوانة ليست مباحة للإخلال بالآداب العامة والفحش والمخدرات والسكر
• «رجّال أو مرا... ما خصّك»	• Promoting drugs and unnatural sex acts
• ليست المرة الأولى التي تُنتهك فيها حرية المثليّين والمتحوّلين جنسياً	• إغلاق ملهى ليلي بتهمة الدعارة والمخدرات واللواط
• استباحة جسد الآخر حاضرة أكثر من أي وقت مضى	• إغلاق ملهى ليلي لترويج الدعارة والمخدرات واللواط
• Le scandale de Dekouané	• Homosexual acts that are happening are
• Détentions arbitraries, torture, règlement municipal raciste	• scandalous sexual acts
• Il n'y a rien de plus urgent que le scandale qui représente le cas des victimes de ces agressions	• Promoting prostitution, drugs and homosexuality
• انتهاكات مخفر الدكوانة	• Ce qui est contre nature est aussi contre la loi
• She was abused both verbally and sexually	• شاهد بأمّ العين الفجور على عينك يا تاجر
• A dangerous precedent	• رجال في أوضاع شاذة جداً
• The municipal police detainment of customers is also illegal and should be looked into urgently because it is a clear violation of the constitution	• تمارس الدعارة واللواط
• مقيت. مقيتة هي زمجرة رئيس بلدية لبنانية على الإعلام	• قامت القوى الأمنية بتوقيف أربع نساء تبيّن أنهن رجال قاموا بتكبير أثدائهم ونزع الشعر عنها
• من نصّبه مسؤولاً شخصياً عن ممارساتنا الجنسية؟	
• هل من المسموح في الألفية الثالثة ضرب أشخاص وتعريتهم وتصويرهم؟	
• الشمع الأحمر ينتهك حرية المثليّين في لبنان	
• استبدال تعبير شذوذ بمثليّة	
• حاربت «حلم» بالتعاون مع «المفكرة القانونية» لإلغاء الفحص الشرجي ونجحتا في إلغائه	
• This is more than prostitution or drugs charge, this a blow to the gay partying scene	
• They are calling for those responsible for the violations to be held accountable	
• They arrested Syrians because they are sadly an easy target	

تغطية المواقع الإخبارية الإلكترونية لقضية ملهى «غوست»

جدول رقم 17: مواضيع التغطية الصحافية للمواقع الاخبارية الالكترونية

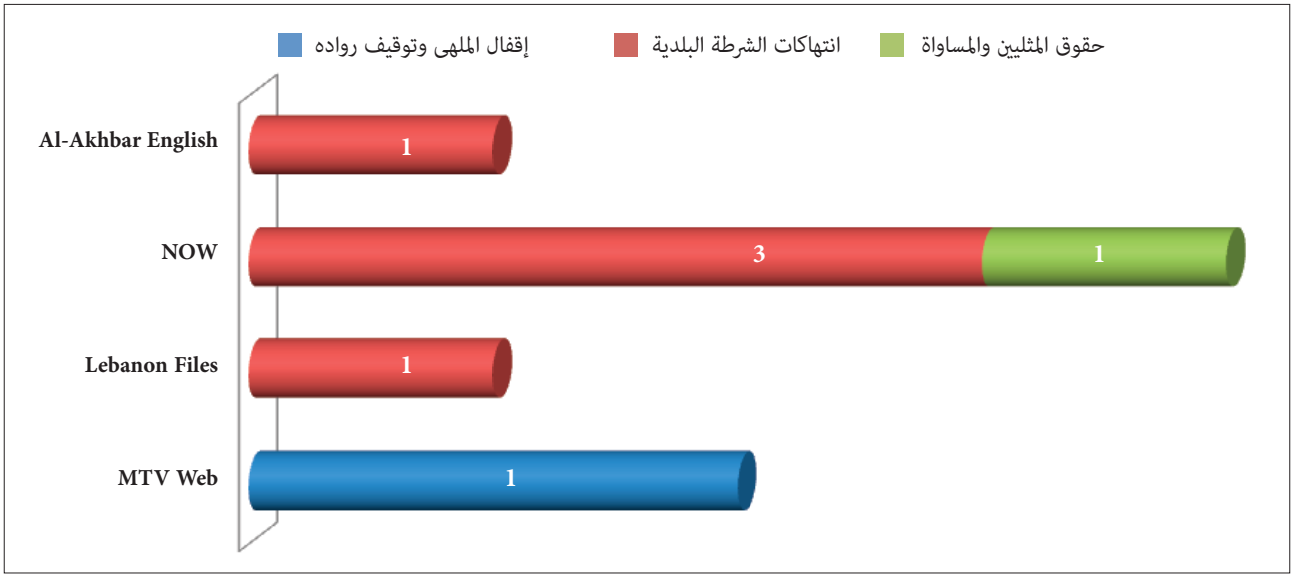

يُظهر الجدول رقم 17 أعلاه أن موقع «ناو» نشر أربعة مقالات عن قضية ملهى «غوست» وتوزعت موضوعاتها بين حقوق المثليّين (مقال واحد) وانتهاكات الشرطة في القضية (ثلاثة مقالات). فيما نشر موقع MTV مقالاً إخبارياً حول مضمون بيان جمعية «حلم» التي استنكرت الانتهاكات التي تعرّض لها روّاد الملهى، ونشر موقع «ليبانون فايلز» مقالين عن إقفال الملهى وتوقيف روّاده والتهم الموجّهة إليهم، في حين ركّز مقال الموقع الإنكليزي لجريدة الأخبار على الانتهاكات التي قامت بها عناصر الشرطة البلدية.

جدول رقم 18: توزيع مقالات المواقع الإخبارية المرصودة وفقاً لنوعها

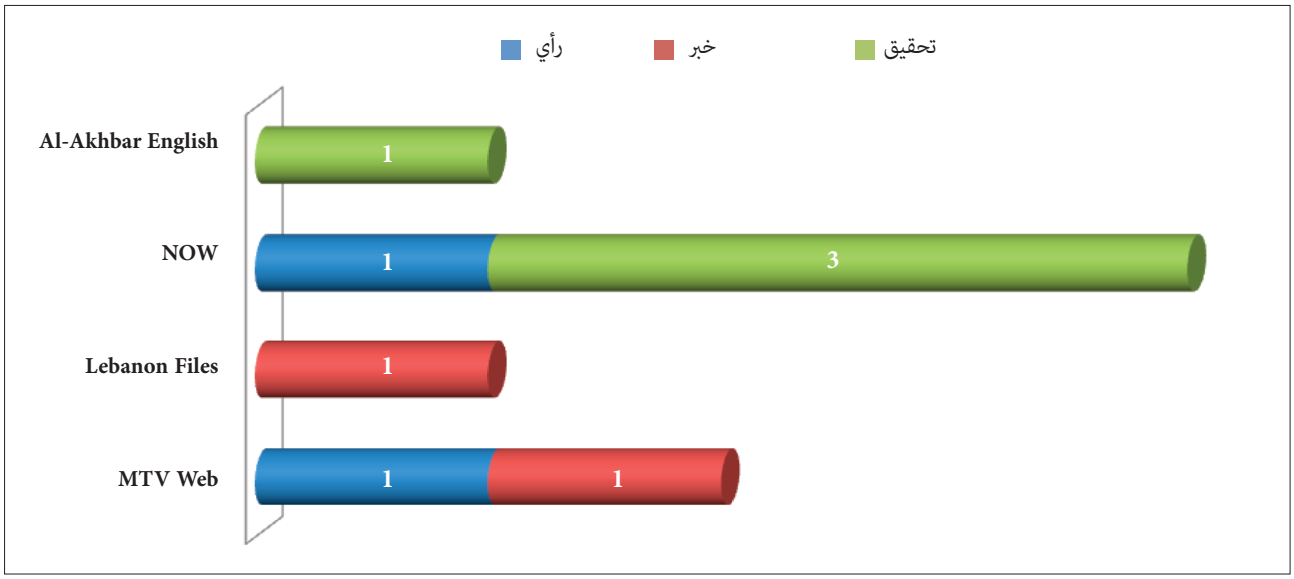

أظهرت النتائج في الجدول رقم 18 أعلاه أن مقالات المواقع الإخبارية المرصودة توزعت بين ثلاثة أنواع، وعلى الشكل التالي: أربعة مقالات وردت بشكل تحقيق (ثلاثة منها على موقع «ناو» والرابع على الموقع الإنكليزي لجريدة الأخبار)، بالإضافة إلى مقالَي رأي ومقالين إخباريّين.

التغطية التلفزيونية لقضية ملهى «غوست»

بلغ مجموع التغطية التلفزيونية لقضية ملهى «غوست» في الدكوانة سبع مواد تلفزيونية، اختلف مضمونها وأسلوبها بين وسيلة إعلامية وأخرى. وأبرز النتائج المحققة نستعرضها في ما يلي:

جدول رقم 19: توزيع المواد التلفزيونية المرصودة وفقاً لنوعها

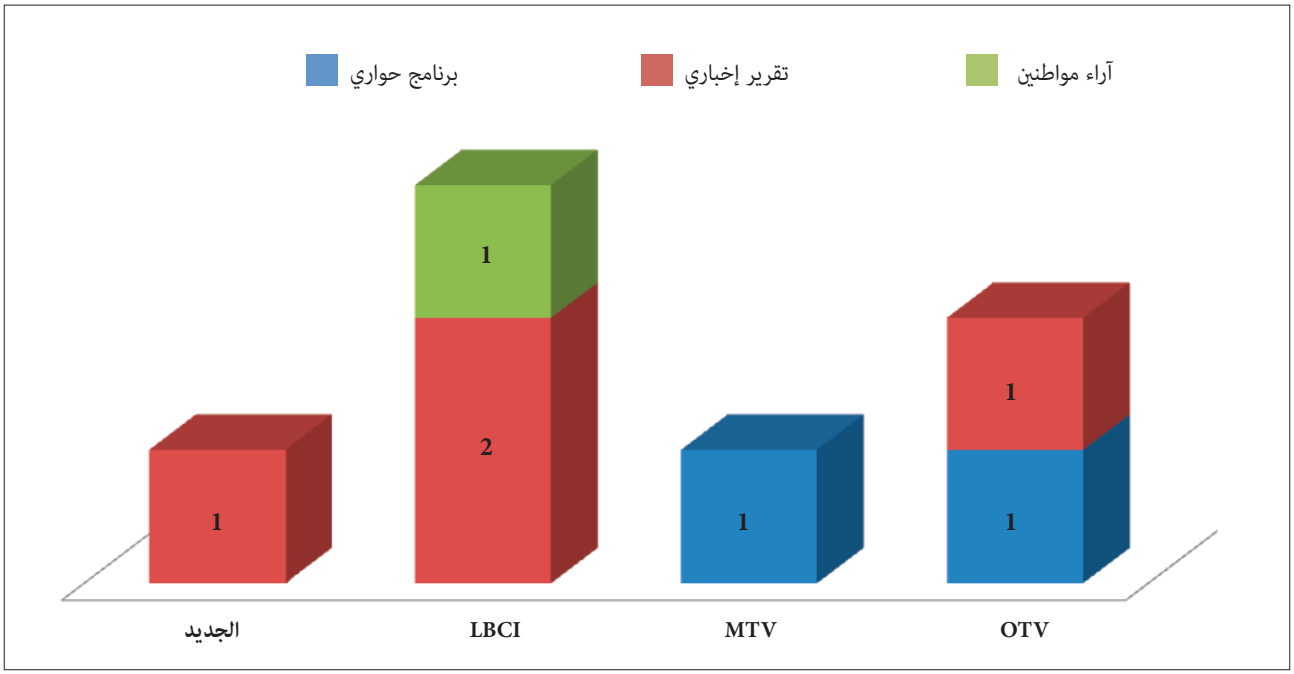

وفقاً للجدول رقم 19 أعلاه، توزّعت التغطية التلفزيونية لقضية ملهى «غوست» على الشكل التالي:

- أربعة تقارير تلفزيونية إخبارية مختلفة.
- فقرتان في برنامجين حواريّين مختلفين.
- فقرة «هايد بارك» (Hyde Park – Micro-trottoir) أو استطلاع آراء الجمهور حول القضية.

تركزت تغطية قضية ملهى «غوست» في قناة LBCI في نشرات الأخبار، حيث بثت تقريرين إخباريّين وطرحت الموضوع على الجمهور في فقرة استطلاع آراء ضمن نشرة الأخبار.

طرحت قناة MTV قضية ملهى «غوست» في البرنامج الحواري الاجتماعي «إنت حرّ» الذي كان يقدمه الإعلامي جو معلوف. والـOTV بثت تقريراً إخبارياً حول الموضوع إضافةً إلى فقرة حوارية في البرنامج الصباحي «يوم جديد».

أما قناة الجديد فعلى طريقتها بثت تقريراً إخبارياً عن موقف وزير الداخلية من قضية ملاحقة المثليّين وإقفال ملهى «غوست»، في مقاربة ساخرة لمواقفه من مختلف القضايا الأمنية الأخرى.

وفقاً للجدول رقم 20 أدناه، خصّصت قناة LBCI في نشراتها المسائية الإخبارية المختلفة المساحة الأكبر (51%) لموضوع قضية ملهى «غوست» بين مختلف المحطات، تلتها قناة الجديد (27%) وقناة OTV (22%).

جدول رقم 20: توزيع التغطية التلفزيونية في نشرات الأخبار المسائية

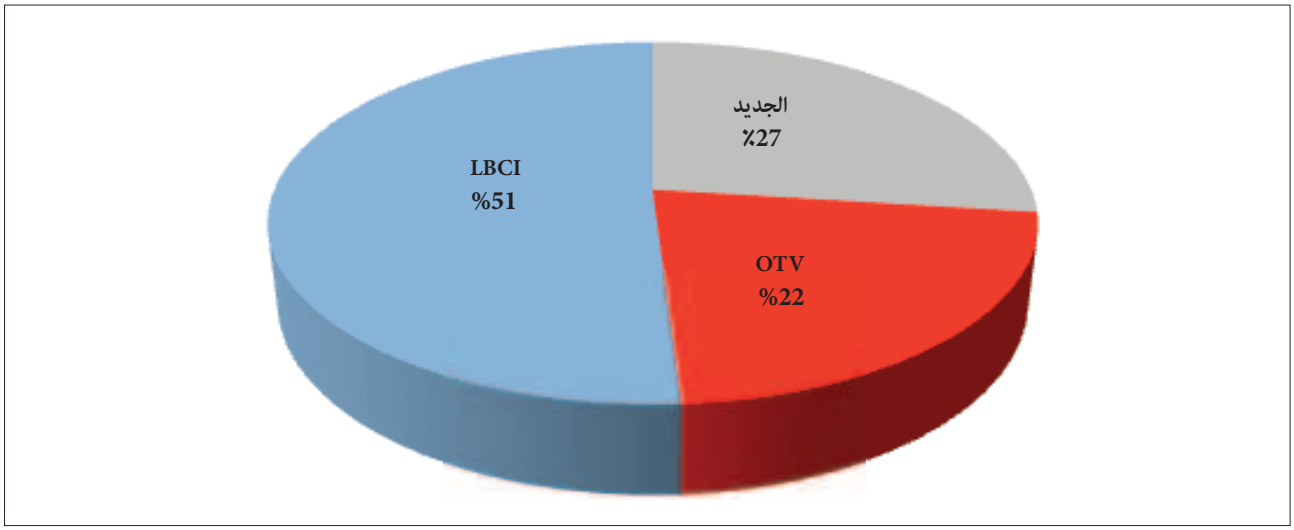

كانت قناة MTV أول من تناول قضية ملهى «غوست» في برنامج حواري اجتماعي وتم الاستماع إلى عدة وجهات نظر في القضية، مع ترجيح وانحياز لقضية حقوق المثليّين ووجهات النظر الداعمة لها، وقد خصصت له مدة زمنية طويلة بلغت 48 دقيقة. وفي وقت لاحق استضافت قناة OTV رئيس بلدية الدكوانة أنطوان شختورة في حلقة حوارية ضمن البرنامج الصباحي «يوم جديد»، بلغت مدتها 19 دقيقة. وكان الحوار أقرب إلى فقرة ترويجية لقانونية وصوابية القرارات والإجراءات التي اتخذتها البلدية في قضية ملهى «غوست» على الرغم من محاولة الإعلامي المحاور أن يطرح بعض التساؤلات التي أثيرت من قبل الحقوقيين والمتابعين.

جدول رقم 21: توزيع نسب تغطية القنوات التلفزيونية لقضية ملهى «غوست» في البرامج الحوارية

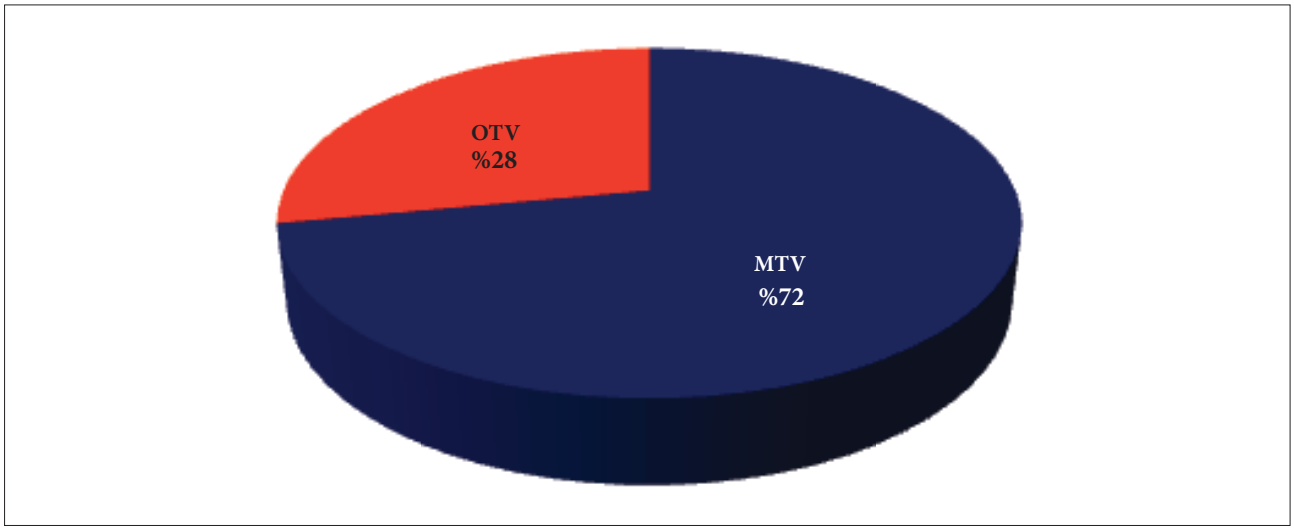

تم تناول قضية ملهى «غوست» من زوايا عدة أهمها: موضوع دخول عناصر الشرطة إلى الملهى واعتقال بعض روّاده وإقفاله بالشمع الاحمر، وموضوع الانتهاكات التي ارتكبتها عناصر الشرطة، وموضوع حقوق المثليّين والمساواة الذي طرحته هذه القضية.

جدول رقم 22: توزيع المواد التلفزيونية المرصودة وفقا لموضوعها الاساسي

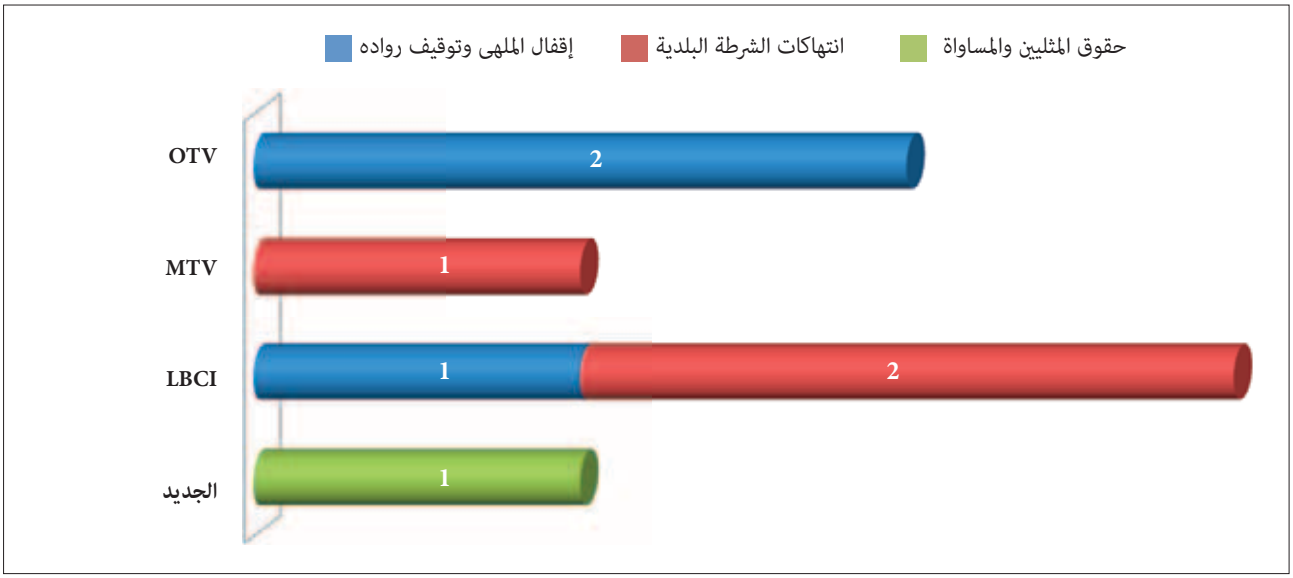

وتوزّعت مواضيع التغطية التلفزيونية وفقاً للجدول رقم 22 أعلاه على الشكل التالي:

- ثلاث مواد تلفزيونية تمحور موضوعها الرئيسي حول إقفال الملهى من قبل شرطة بلدية الدكوانة وتوقيف بعض روّاده بتهم الإخلال بالآداب والأخلاق العامة.
- ثلاث مواد تلفزيونية تمحورت بشكل أساسي حول انتهاكات الشرطة البلدية في قضية ملهى «غوست».
- مادة تلفزيونية واحدة تطرّقت بشكل أساسي إلى حقوق المثليّين والمساواة انطلاقاً من هذه القضية.

وفي تحليل لمضمون المواد المرصودة، يتبيّن أن أربع مواد تلفزيونية مختلفة وضعت في إطار الدفاع عن حقوق المثليّين وخياراتهم الشخصية والجنسية، أما باقي المواد التلفزيونية المرصودة في هذه القضية فجاءت في إطار سياق إخباري حيادي.

جدول رقم 23: مصدر الخطاب التمييزي والمصطلحات السلبية في المواد التلفزيونية المرصودة

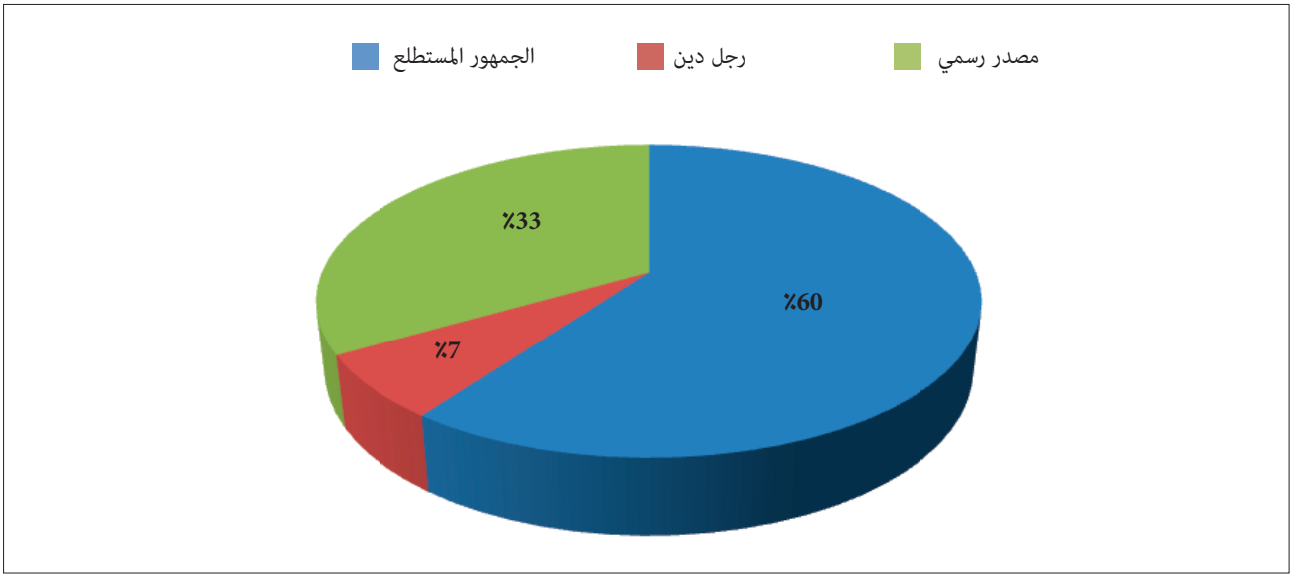

يُظهر الرسم البياني رقم 23 أعلاه، أن الجمهور المستطلع في البرامج التلفزيونية (حول رأيه في قضية ملهى «غوست» والاجراءات التي اتخذها رئيس بلدية الدكوانة بإقفاله وتوقيف بعض روّاده)، لا يزال يتأثر بالصورة النمطية السائدة في المجتمع عن المثليّين، والتي يلعب الإعلام

المحافظ دوراً في تكريسها. يُظهر الجدول أعلاه أيضاً الموقف الرسمي السلبي تجاه قضايا المثليّين وحقوقهم.
أما الرسم البياني 24 أدناه فيظهر أن قسماً من الجمهور المستطلَع تعاطف مع قضايا المثليّين أو وقف على الحياد، فيما لعب المجتمع المدني وقسم من وسائل الإعلام دوراً داعماً لقضايا المثليّين ولنيلهم حقوقهم ولكسر الصورة النمطية المروّجة عنهم.

جدول رقم 24: مصدر المصطلحات الايجابية والمحايدة في المواد التلفزيونية المرصودة

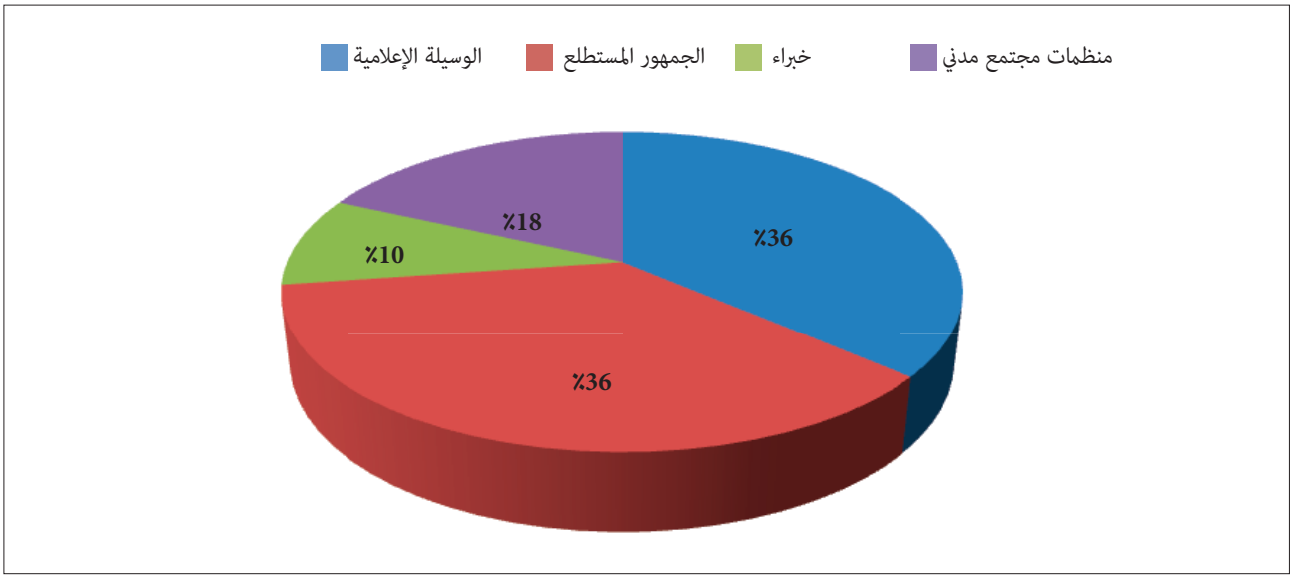

جدول رقم 25: العبارات والمصطلحات المستعملة في التغطية التلفزيونية

عبارات ومصطلحات إيجابية أو محايدة	عبارات ومصطلحات سلبية وتمييزية
• رهاب المثليّة مشرّع أكثر من أي وقت آخر. • انتهاك فاضح لأدنى حقوق الإنسان. اعتداء واضح على خصوصية المواطن. • رهاب المثليّة والتحول الجنسي ضد الحرية الشخصية. • تعرية الساهرين وتصويرهم غصباً عنهم وضربهم وإهانتهم، هل من يحاسب وهل من ضمانات لعدم تكرار ما حصل؟ • الطريقة التي تم التعرّض فيها للأشخاص مخالفة لكثير من القوانين اللبنانية ومنها مرتبط بالعنصرية. • رئيس البلدية يستنجد بالأهالي والكنيسة والأحزاب كونه يعرف نفسه أنه خالف القانون.	• شبه شباب- شبه رجال- أعمال لواط- شلحوا عنا لنعرف مين هول- نصف رجال. • أمر فاضح صار- بدنا نعرف شو عم بيصير. • مش ضمن الأخلاق- ظاهرة عم تزيد. • التمنّي على الدولة معالجة هؤلاء الأشخاص نفسياً • معاً للقضاء على الدعارة والفساد. • حرام- إنسان مش طبيعي- اللواط شي غلط - مش طبيعي ليُعطى حقوق. • أعمال بين بنتين مش شبين- بدنا نعرف إذا بنت أم شب- عيب نحكي بهيك موضوع- حالات من هل النوع- كيف بدنا نتقبل هالشذوذ لعم بيصير- لواط. قضية الدفاع عن شذوذ جنسي؟ ضحايا Ghost ضحايا شو؟ • اللواط في لبنان جناية- الله لا يجرّبنا. • الدكوانة قلعة الصمود اللي استشهد فيها 200 شب لتبقى نضيفة ونموذجية وحضارية.

القسم الخامس

التغطية الإعلامية لقضية «حمّام الآغا»

وردت إخبارية إلى القوى الأمنية تفيد بأن «حمّام الآغا» هو «مكان التقاء للرجال الباحثين عن علاقات جنسية مع رجال آخرين»[1]. فاقتحمت القوى الأمنية ذلك المكان مساء السبت 9 آب/أغسطس 2014 وأوقفت جميع من تواجد هناك، بناء لإشارة النيابة العامة في بيروت.

بلغت حصيلة التوقيفات 28 رجلاً بمن فيهم صاحب الحمّام والعاملون فيه وكل من شاءت الصدفة أن يكون متواجداً هناك. لم يتم توقيف أي شخص داخل الحمّام بالجرم المشهود أو بوضعية مشبوهة أو لثبوت ارتكابه جرماً ما، وإنما مجرد التواجد هناك اعتُبر حجّة للتوقيف، بما يخالف أبسط قواعد الملاحقة القانونية والتوقيف المعلّل وحقوق الأفراد في عدم التعرض لحرّيتهم بشكل تعسّفي واعتباطي، طالما لم تتوفر شبهات حقيقية بحقهم لارتكابهم أفعالاً جرمية أو تشكيلهم خطراً على السلامة العامة والأمن. أُخلي سبيل آخر الموقوفين في هذه القضية في 18 آب/أغسطس، أي بعد تسعة أيام من التوقيف والاحتجاز، وبقي آخرون من جنسيات غير لبنانية في عهدة الأمن العام لاستكمال التحقيق معهم والتحقق من شرعية إقاماتهم.

كيف تفاعلت وسائل الإعلام بشكل عام مع هذه الحادثة؟ وكيف غطت فعل توقيف 28 شخصاً واقتيادهم للتحقيق بتهم التعرّض للأخلاق العامة والمثليّة الجنسية وتعاطي الدعارة السرّية وتسهيلها وغيرها من التهم؟ هل أثيرت قضايا مرتبطة بحقوق هؤلاء الموقوفين؟ وهل تمّت الإضاءة على الممارسات المهينة والانتهاكات التي تعرّضوا لها؟

التغطية الصحافية لقضية «حمّام الآغا»

اقتصرت التغطية الصحافية لقضية «حمّام الآغا» على ثلاث صحف هي: الأخبار، The Daily Star وL'Orient-Le Jour. وتركّزت المقالات الأربعة المرصودة على الانتهاكات والمخالفات في إجراءات التوقيف والملاحقة لـ 28 شخصاً من زبائن وروّاد الحمّام التركي، بتهمة «المثليّة الجنسية»، والذين أوقفوا بشكل اعتباطي وجماعي يوم السبت حيث يكون الحمّام مكتظاً بزوّاره.

جدول رقم 26: توزيع مساحات التغطية الصحافية في قضية «حمام الآغا»

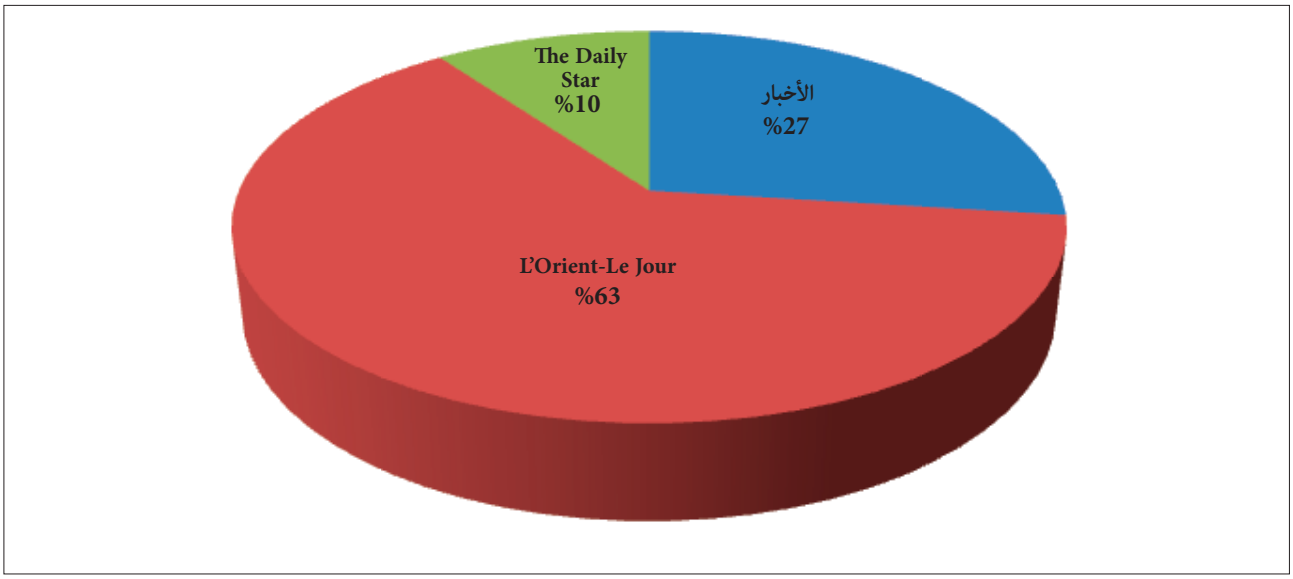

إجمالي التغطية الصحافية: 3302 كلمة.

وفقاً للجدول رقم 26 أعلاه، خصّصت صحيفة L'Orient-Le Jour مقالين تناولت فيهما قضية «حمّام الآغا» وبلغت مساحتهما 2069 كلمة، بنسبة 63% من إجمالي التغطية الصحافية، فيما خصّصت كل من الصحيفتين الأخريين مقالاً واحداً للقضية. وبلغت مساحات التغطية تراتبياً نسبة 27% في جريدة الأخبار و10% في صحيفة The Daily Star.

١ - بيان صادر عن جمعية «حلم» http//:www.helem.net?/q=node238/

التغطية التلفزيونية لقضية «حمّام الآغا»

كانت قناة LBCI الوحيدة التي أعدّت تقريراً إخبارياً عن الحادثة بعد أيام عدة من حصولها. بلغت مدة التقرير دقيقتين وسبع ثوان، وأشار التقرير في بدايته إلى انتهاك حقوق الأشخاص الموقوفين لناحية احتجاز حريتهم لمدة طويلة بالقول: «عشرون شاباً ما زالوا قيد التوقيف لليوم الخامس على التوالي». ثم تناول التقرير بعضاً من التهم التي وُجّهت للموقوفين من قبل النيابة العامة وذكر منها تهمة الإخلال بالآداب العامة (المادة 521) وتهمة ممارسة مجامعة خلافاً للطبيعة (المادة 534) والتي تستخدم لتجريم المثليّة الجنسية. وفي الوقت نفسه كانت تظهر في التقرير صور من الأرشيف من داخل «حمّام الآغا» تُظهر أشخاصاً يرتدون ثياب الحمّام ويسترخون داخله. ركّز التقرير على مقابلة مع ناشط مدافع عن حقوق المثليّين ومتابع للقضية، والذي استعرض المجريات بشكل عام وأثار قضية المادة 534 التي ما زالت القوى الأمنية تستغلها لملاحقة المثليّين بخلاف التفسير القضائي الصادر عام 2009 لهذه المادة. كما أثار الناشط المدني قضية حق الموقوفين في توكيل محامٍ يدافع عن حقوقهم ووجوب التأكد من عدم إخضاع الموقوفين للضغوط وللفحوص الشرجية التي يجب أن تصبح من الماضي.

كما أشار التقرير إلى البيان الذي صدر عن جمعية «حلم» والتي أشارت فيه إلى أنها تواصلت مع بعض الموقوفين وأكدت أنه لم يكن هناك أي علاقة جنسية علانية أثناء المداهمة، ولكن لفت التقرير إلى قلق جمعية «حلم» من مضمون التحقيقات والتي تمحورت في المخفر حول الميول الجنسية للموقوفين بشكل أساسي ووضعته في خانة «رهاب المثليّة» والتدخل في الحرية الجنسية للأشخاص الموقوفين.

وختم مُعدّ التقرير تحقيقه بعرض صور لوقفات وتجمعات داعمة لحقوق المثليّين رُفعت فيها لافتات كُتب عليها «صامدون ضد رهاب المثليّة»، «التعذيب خرق للدستور والاتفاقيات الدولية». وذكر التقرير أن حماية الآداب في لبنان تتمحور حول مداهمة صالات السينما (في إشارة إلى قضية «سينما بلازا») والنوادي الليلية والمنازل وجديدها الحمّامات التركية، مضيفاً: «حماية الآداب باتت عبر انتهاك حرية الأفراد الجنسية بمادة قانونية ليست إلاّ مخالفة للطبيعة».

ويظهر في التقرير انحياز كلّي لقضية المثليّين وحقوقهم، ووضع التقرير الإخباري في إطار الحقوق والحريات الفردية وليس في إطار المحرمات أو «الشذوذ» أو الفضائح. كما تضمّن انتقاداً صريحاً لسلوك الأجهزة الأمنية، والذي يرتكز على مداهمة بعض الأماكن الخاصة وانتهاك حقوق الأفراد وحرياتهم تحت عنوان حماية الآداب العامة. كما انتقد التقرير مرّات عدة المادة 534 واعتبرها بحد ذاتها مادة مخالفة للطبيعة الانسانية والحرية الفردية.

قضية «حمّام الآغا» في عناوين الصحف المطبوعة والمواقع الإلكترونية

اختلفت التغطية الصحافية لموضوع «حمّام الآغا» بين الصحف المطبوعة والمواقع الإلكترونية الإخبارية. وبرز الاختلاف في شكل التغطية ومضمونها. لناحية الشكل، فالمقالات المنشورة في الصحف المطبوعة كانت في غالبيتها تحقيقات صحافية، فيما المقالات الواردة على بعض المواقع الإلكترونية جاءت في غالبيتها تقارير إخبارية تتضمن معلومات متناقلة على أكثر من موقع. أما لناحية المضمون والعبارات المستعملة، فقد تضمّنت مقالات الصحف المطبوعة تعابير إيجابية لمصلحة قضايا المثليّين في حين أن المواقع الإلكترونية الإخبارية قدّمت مقاربة نمطية تجاه قضايا المثليّين باستثناء موقعَي «ناو» والأخبار الإنكليزي.

وفي ما يلي لائحة بعناوين الأخبار والمقالات المتعلقة بمداهمة «حمّام الآغا» على صفحات الصحف المطبوعة والمواقع الإلكترونية اللبنانية:

جدول رقم 27: عناوين مقالات الصحف المطبوعة

الصحيفة	عنوان المقال	الرابط الإلكتروني
الأخبار	قانون «مخالف للطبيعة»: رهاب المثليّة يضرب من جديد	http://bit.ly/1vqF2Me
The Daily Star	NGOs deplore arrest of ‹gay› men in Beirut	http://bit.ly/1xO5TQB
L'Orient-Le Jour	À Hamra, 27 hommes arrêtés dans un hammam en raison de leurs orientations sexuelles	http://bit.ly/1o8SbHS
L'Orient-Le Jour	Les détenus de Hammam el-Agha transférés à la prison de Zahlé	http://bit.ly/1qnqXZ9

جدول رقم 28: عناوين مقالات المواقع الإلكترونية الإخبارية

الموقع الإلكتروني	عنوان المقال	الرابط الإلكتروني
موقع MTV	لواط جماعي في حمّام بيروتي!	http://bit.ly/1qSLXWT
Al-Akhbar English	Lebanese security forces raid gay-friendly establishment, arrest 27	http://bit.ly/1tZSyAU
موقع Lebanon24	ممارسات جنسية شاذّة في حمّام بيروتي	http://bit.ly/1tVvfbn
موقع «صوت الجبل»	اعتقال ٢٧ شاباً بتهمة ممارسة اللواط في حمّام تركي في بيروت	http://bit.ly/1o7AbgR
موقع «أخبار للنشر»	ما حقيقة ما حصل في «حمّام الآغا» في فردان؟	http://bit.ly/1o7AF6F
موقع «ناو»	توقيف ٢٧ شخصاً بسبب ميولهم الجنسية	http://bit.ly/1xK1huw
موقع «ناو»	حملة «داعشية» الطراز على الحرية الجنسية	http://bit.ly/1sAteG4

الخلاصة

تلعب وسائل الإعلام دوراً أساسياً في الدفاع عن الحقوق المشروعة للمثليّين، وهذا الدور يشكل جزءاً من إعلام التنوع القائم على إشراك كل فئات المجتمع في النقاش العام وإفساح المجال أمامها للتعبير عن احتياجاتها وآرائها، في إطار من الحرية خارج دائرة الخوف من الممارسات المتسلّطة أو السياسات والقوانين المجحفة.

وعلى الرغم من أن الحكم القضائي الاستئنافي والمبدئي الذي صدر عن القاضي المنفرد المدني في البترون في العام 2009، طرح رؤية جديدة لمفهوم المجامعة خلافاً للطبيعة وتفسير نص المادة 534 عقوبات، التي تستخدم لتجريم العلاقات الجنسية بين المثليّين، لم ينل هذ الحكم تغطية إعلامية تُذكر في حينه. إلاّ أنه منذ العام 2014 ومع صدور حكم ثانٍ شبيه في بعض فقراته للحكم الأول، لناحية حماية الحقوق الفردية لمتحوّلي الجنس في تحديد خياراتهم الجنسية، أصبح الإعلام أكثر انخراطاً في تغطية مثل هذا النوع من الأحكام التي تعزّز من حرية وحقوق المثليّين على المستوى الحقوقي والقانوني.

لقد أثبتت التغطية الإعلامية لقضايا المثليّين أن هناك تحدّياً كبيراً أمام وسائل الإعلام والصحافيين، وتحديداً في قضية ملهى «غوست»، حيث تبيّن أن رئيس البلدية الذي أمر بإقفال الملهى الصديق للمثليّين والتعرّض لبعض روّاده، حاول كسب تأييد رجال الدين وسكان المحلّة وبعض مالكي وسائل الإعلام الذين تربطه بهم مصالح معينة، في وجه وسائل الإعلام الأخرى والصحافيين ومنظمات المجتمع المدني الداعمين لقضايا المثليّين.

وأظهرت التغطية الإعلامية الداعمة لقضايا المثليّين أنها قادرة على تغيير سلوك الأجهزة القضائية والأمنية في التعامل مع حقوق المثليّين وبخاصةٍ في ما يتعلق بإخضاعهم للفحوص الشرجية. كما ساهمت هذه التغطية في رفع الوعي لدى الجمهور حول قضايا المثليّين وكسر بعض من الصور النمطية السائدة في المشهد الإعلامي ولو بشكل جزئي، حيث تبنّى عدد من وسائل الإعلام أجندة إعلامية داعمة لقضايا المثليّين، حتى أن بعض وسائل الإعلام التي كانت مناهضة لحقوقهم أصبحت تعتمد خطاباً حذراً ومدروساً تجاه مثل هذه القضايا.

ولم تقدّم المواقع الإلكترونية الإخبارية أي مساهمة تُذكر في عرض قضايا المثليّين بشكل محايد أو علمي باستثناء موقع «ناو» الذي ساهم من خلال التحقيقات التي نشرها في دعم قضايا حقوقهم وإيصال صوتهم إلى المعنيين، والموقع الإنكليزي لجريدة «الأخبار» (والذي تم توقيفه).

وسُجّل غياب تام لقنوات «المنار» و«المستقبل» وNBN عن تغطية قضايا المثليّين موضوع الدراسة الحالية. أما محطات LBCI وMTV و OTV والجديد، فاختلفت في ما بينها لناحية أسلوب التغطية ومضمونها ونطاقها ونبرتها.

واكب قسم من الصحافة المكتوبة الأحداث التي طرأت على موضوع حقوق المثليّين بين العامين 2012 و2014 وسجّل القسم الأكبر من التغطيات نبرة صحافية إيجابية لمصلحة قضايا المثليّين وحقوقهم.

Conclusion

Media outlets have an important role to play in defending and promoting the rights of homosexual people in today's society, in keeping with the requirements of media diversity. All segments of society must be involved in the public debate and be allowed to express their opinions and needs freely. This, in turn, can help break the cycle of fear arising from conservative practices and unfair policies and laws.

Some developments did not receive appropriate media coverage. This could be said of the landmark ruling by a Batroun judge in 2009 which determined that consensual same-sex relations were not against nature and therefore should not be subjected to legal penalty. But when another judge issued a ruling in 2014, protecting the rights of transgender people to choose their sexual orientation, the media started to show more interest in covering the issue. Both instances were amongst the first attempts to promote LGBT freedom and rights both from a legal and human rights perspective.

LGBT issues are a real challenge for media outlets and journalists, as demonstrated by the coverage of the Ghost nightclub incident. In that particular case, the Mayor of Dekwaneh, who had ordered the security forces to shut down a gay-friendly bar and arrest several club-goers, tried to win the support of religious figures, local residents and several media owners in order to confront other journalists, civil society organizations and media outlets that support LGBT issues.

The monitoring of the coverage of LGBT issues has shown significant change over time, with regards to how security and judiciary services deal with LGBT people, and in particular after the revelation of anal examinations being conducted in police stations. This change in tone has also helped raise public awareness of LGBT issues and caused some of the stereotypes prevailing in the media to break down. Indeed, several media outlets, which had previously taken a hostile stance, seem to be delivering a more moderate stance over time. Others have gone so far as to highlight LGBT rights as the first item in their news broadcasts.

This report also reveals that LGBT issues are completely ignored by Al-Manar, Future TV and NBN, whereas LBCI, MTV and OTV covered the topic from very different perspectives, with different content, tone, scope and style.

It is worth noting that news websites have rarely made any significant contribution to the coverage of LGBT issues. One of the few exceptions is NOW Media (formerly known as NOW Lebanon), which published several stories in support of LGBT rights and sought to make LGBT voices heard. Al-Akhbar English was another online news source that was also active on the issue, before it shut down in February 2015.

Most print media outlets have covered events pertaining to the LGBT cause between the years 2012 and 2014. In most cases, the tone was positive and in favor of LGBT rights.

Translation: Nada Sleiman
Arabic editing: Joseph Melhem El-Hachem
English editing: Ronan Farrell
Graphic design: Jamal Awada

© 2015 - Samir Kassir Foundation
Address: NECG-Dib Building, 3rd floor, Sioufi Garden Street, Ashrafieh, Beirut – Lebanon
Tel/Fax: (961)-1-397331
Email: info@skeyesmedia.org
http://www.skeyesmedia.org

© 2015 - Maharat Foundation
Address: Azure Center, Bloc B, 5th floor, Jdeideh, Metn – Lebanon
Tel/Fax: (961)-76-971616
Email: info@maharatfoundation.org
http://www.maharat-news.com

This project is funded by the EUROPEAN UNION

The contents of this report are the sole responsibility of the Maharat Foundation and the Samir Kassir Foundation and can in no way be taken to reflect the views of the European Union.